

الجزء السابع

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ،
وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ، ذَلِكَ بِأَنَّ
مِنْهُمْ قَيْسِيْنَ وَرُهَبَانَا وَأُمَّهْمُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ (٨٢) وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ
إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ
رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٨٣) وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ
الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ (٨٤) فَأَتَاهُمُ اللَّهُ بِمَا
قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ
الْمُحْسِنِينَ (٨٥) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ
الْجَحِيمِ (٨٦) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرح المفردات

العداوة : البغضاء يظهر أثرها في القول والعمل ، والمودة : محبة يظهر أثرها في القول
والعمل ، والناس هم يهود الحجاز ومشركو العرب ونصارى الحبشة في عصر التنزيل ،

والقسيسون: واحدهم قسيس وقسوس واحدهم قس ، وهو الرئيس الديني فوق الشماس ودون الأسقف ، والأصل في القسيسين أن يكونوا من أهل العلم بدينهم وكتبهم لأنهم رعاة، ومفتون ، والرهبان، واحدهم راهب، وهو المتبتل المنقطع في دير أو صومعة للعبادة وحرمان النفس من التمتع بالزوج والولد ولذات الطعام والزينة ، وذكر القسيسين والرهبان للجمع بين العباد والعلماء ، تفيض من الدمع أي تمتلئ دمعاً حتى يتدفق من جوانبها لسكثرتة ، مع الشاهدين أي مع الذين يشهدون بحقية نبيك صلى الله عليه وسلم وكتابك ، الإثابة: المجازاة ، وقوله بما قالوا أي بما قالوه عن اعتقاد .

المعنى الجملى

بعد أن حاج سبحانه وتعالى أهل الكتاب وذكر من مخازيهم أنهم اتخذوا الدين الإسلامى هزوا ولعباً وأن اليهود منهم قالوا يد الله مغلولة وأنهم قتلوا رسليهم تارة وكذبوهم أخرى ، وأن النصارى منهم اعتقدوا عقائد زائفة ، فهم من قال المسيح ابن الله ، ومنهم من قال إن الله ثالث ثلاثة ، وقد عابهم على ذلك وكر عليهم بالحجة إثر الحجة لتنفيد ما كانوا يعتقدون .

ذكر هنا أحوالهم في عداوتهم للمؤمنين ومحبتهم لهم ومقدار تلك المحبة والعداوة ، وبين حال المشركين مع المؤمنين بالتبع لهم .

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدى قال : « بعث النجاشى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني عشر رجلاً سبعة قسيسين وخمسة رهبانا ينظرون إليه . ويسألونه فلما تقوه وقرأ عليهم ما أنزل الله بكوا وآمنوا . وأنزل الله فيهم « وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ » الآية .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمكة يخاف على أصحابه من المشركين فيبعث جعفر ابن أبي طالب وابن مسعود وعثمان بن مظعون في رهط من أصحابه إلى النجاشى ملك

الخبشة. فلما بلغ ذلك المشركين بغشوا عمرو بن العاص في رهط منهم ذكروا أنهم سبقوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النجاشى فقالوا : إنه قد خرج فينا رجل سفه عقول قريش وأحلامها ، زعم أنه نبي وأنه بعث إليك رهطا ليفسدوا عليك قومك فأحببنا أن نأتيك ونخبرك خبرهم ، قال إن جاءونى نظرت فيما يقولون ، فلما قدم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوا إلى باب النجاشى قالوا له استأذن لأولياء الله ، فقال أئذن لهم فرحبا بأولياء الله ، فلما دخلوا عليه ساموا ، فقال لهم ما يمنعكم أن تحيوني بتحيتى ، قالوا إنا حينئذ بتحية أهل الجنة وتحية الملائكة ، فقال لهم ما يقول صاحبكم فى عيسى وأمه؟ قالوا : يقول عبد الله ورسوله وكلمة من الله وروح منه ألقاها إلى مريم ، ويقول فى مريم إنها العذراء الطيبة البتول ، قال فأخذ عودا من الأرض فقال : ما زاد عيسى وأمه على ما قال صاحبكم هذا العود « أى مثله فى صغره » فكره المشركون قوله وتغيرت له وجوههم فقال : هل تقرأون شيئا مما أنزل عليكم ؟ قالوا نعم . قال فاقروا فقرأوا وحوله القسيسون والرهبان وسائر النصارى فجعلت طائفة من القسيسين والرهبان كلما قرءوا آية انحدرت دموعهم مما عرفوا من الحق - وهذا ما أشار إليه بقوله « ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون . وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق » .

الإيضاح

(لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا) أى قسما لتجدن أيها الرسول أشد الناس عداوة للذين صدقوك واتبعوك وصدقوا بما جئتكم به اليهود والمشركين من عبدة الأوثان الذين اتخذوها آلهة يعبدونها من دون الله . وأشد ما لاقى النبي صلى الله عليه وسلم من العداوة والإيذاء ، كان من يهود الحجاز فى المدينة وما حولها ، ومن مشركى العرب ولا سيما مكة وما قرب منها . وقد كان اليهود والمشركون مشتركين فى بعض الصفات والأخلاق التى اقتضت عداوتهم الشديدة للمؤمنين كالكبر ، والعتو ، والبغى ، وغلبة الحياة المادية ، والأثرة

والقسوة ، وضعف عاطفة الحنان والرحمة ، والعصبية الجنسية ، والحمية القوية ، ولكن مشركى العرب على جاهليتهم كانوا أرق من اليهود قلوبا ، وأعظم سخاء وإيثارا ، وأكثر حرية في الفكر واستقلالاً في الرأي .

وقدم سبحانه ذكر اليهود للإشارة إلى تفوقهم على العرب فيما وصفوا به ، فضلا عما امتازوا به من قتل بعض الأنبياء وإيذاء بعض آخر ، واستحلال أكل أموال غيرهم بالباطل .

ولم يكن ميلهم مع المسلمين في البلاد المقدسة والشام والأندلس إلا ميلا وراء مصالحتهم الخاصة ، إذ هم تفيثوا ظلال عدلهم ، واستراحوا به من اضطهاد النصارى في تلك البلاد .

(ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى) أى ولتجدن أقرب الناس محبة للذين آمنوا بك وصدقوك — الذين قالوا إنا نصارى ، فإن النبى صلى الله عليه وسلم رأى من نصارى الحبشة أحسن المودة بحماية المهاجرين الذين أرسلهم صلى الله عليه وسلم في أول الإسلام من مكة إلى الحبشة خوفا عليهم من مشركيها الذين كانوا يؤذونهم أشد الإيذاء ليفتنوهم عن دينهم .

ولما أرسل النبى صلى الله عليه وسلم كتبه إلى الملوك ورؤساء الشعوب كأن النصارى منهم أحسنهم رداً ، فهرقل ملك الروم في الشام حاول إقناع رعيته بقبول الإسلام فلم يستطع لجودهم على التقليد فاكتفى بالرد الحسن^١ ، والمتوقس عظيم القبط في مصر كان أحسن منه رداً ، وإن لم يكن أكثر منه ميلا إلى الإسلام ، وأرسل للنبى صلى الله عليه وسلم هدية حسنة ، ثم لما فتحت مصر والشام وعرف أهلها ما للإسلام من مزايا أهرعوا إلى الدخول في الدين أفواجا وكان القبط أسرع إليه قبولا .

والخلاصة — إن النبى صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به رأوا في عصره من مودة نصارى وقربهم من الإسلام بقدر ما رأوا من عداوة اليهود والمشركين ، وأن من

توقف من ملوكهم عن الإسلام فما كان توقفه إلا ضناً بملكه ، وأن النجاشى أصحمة ملك الحبشة قد أسلمت معه بطانته من رجال الدين والدنيا ، ولكن الإسلام لم ينتشر فى الحبشة بعد موته ، ولم يهتم المسلمون بإقامة دينهم فى تلك البلاد كما فعلوا فى مصر والشام .

ثم بين الله تعالى سبب مودة النصارى للذين آمنوا فقال :

(ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون) أى إن السبب فى هذه المودة أن منهم قسيسين يتولون تعليمهم التعليم الدينى ويهذبون أخلاقهم ويربون فيهم الآداب والفضائل — ورهباناً يعودونهم الزهد والتقشف والإعراض عن زخرف الدنيا ونعيمها ، ويكبرون فى نفوسهم الخوف من الله والانتقاع لعبادته ، وأنهم لا يستكبرون عن الإذعان للحق إذا ظهر أنه الحق ، إذ من فضائل دينهم التواضع والتذلل والخضوع لكل حاكم ، بل إنهم أمروا بحجة الأعداء ، وإدارة الخلد الأيسر لمن ضرب الخلد الأيمن . فكل أولئك يؤثر فى جمهور الأمة وسوادها الأعظم ، وقد عهد من النصارى قبول سلطة الخائف لهم طوعاً واختياراً ، بخلاف اليهود فإنهم إذا أظهروا الرضا اضطاروا أسروا الكيد وأضمر المكر ، لأن الشريعة اليهودية تولد فى نفوسهم العصبية الجنسية والحمية القومية ، لأنها خاصة بشعب إسرائيل ، وأحكامها ونصوصها مبنية على ذلك .

(وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق) أى وإذا سمع أولئك الذين قالوا إنا نصارى ما أنزل إلى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم الذى بعثه الله رحمة للعالمين ترى أعينهم تفيض من الدمع حتى يتدفق من جوانبها لكثرتة ، من أجل ما عرفوه من الحق الذى بينه لهم القرآن الكريم ولم يمنعهم ما يمنع غيرهم من عتو واستكبار .

ثم ذكر سبحانه ما يكون منهم من القول إثر بيان ما كان من حالهم فقال :

(يقولون ربنا آمننا فاكتابنا مع الشاهدين) أى يقولون هذه المقالة قاصدين بها

إنشاء الإيمان والتضرع إلى الله والخضوع له بأن يتقبله منهم ويكتبهم مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم الذين جعلهم الله تعالى شهداء على الناس ، لأنهم كانوا يعملون من كتبهم ومما يتناقضونه عن أسلافهم أن النبي الأخير الذي يكمل به الدين ويتم به التشريع العام يكون متبعوه شهداء على الناس ويكونون حجة على المشركين والمبطلين كما جاء في الآية الأخرى « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا » .

(وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين) هذا من تمة كلامهم الذي قالوه ، والمعنى الذي أرادوه — أى أى مانع يمنعنا من الإيمان بالله الذى لا إله إلا هو ، ويصدقنا عن اتباع ما جاءنا من الحق على لسان هذا النبي الكريم ، بعد أن ظهر لنا أنه هو روح الحق الذى بشر به المسيح ؟ وإنا لنطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الذين صلحت أنفسهم بالعقائد الصحيحة والفضائل والآداب الكاملة ، وهم أتباع هذا النبي الكريم الذين استبان لنا أثر صلاحهم وشاهدناه بأعيننا بعد ما كان منهم من فساد فى الأرض وغتو كبير فى جاهليتهم .

والخلاصة — إنه لا مانع لنا من هذا الإيمان بعد أن تظاهرت أسبابه وتحققت موجباته فوجب علينا الجرى على سننه واتباع نهجه وطريقه .

(فأثابهم الله بما قالوا جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك جزاء المحسنين) أى فجزاهم الله وأعظامهم من الثواب بما نطقت به ألسنتهم معبراً عما فى قلوبهم من خالص الإيمان وصحيح الاعتقاد جنات وحدائق فى دار النعيم تجري من تحت أشجارها الوارفة الظلال ، الأنهار التى تسيل مياهها سلسيلاً ، يخلدون فيها أبداً فلا يسلبها منهم أحد ، ولا هم يرغبون عنها ويودون لو تركوها ، ومثل هذا الجزاء قد أعده الله لعباده الذين أخلصوا فى عقائدهم وأحسنوا أعمالهم ، وعلينا أن نقف فى وصف نعيم الآخرة على ما جاء به القرآن الكريم وصحت به السنة النبوية

ولا نعدو ذلك إلى ما وراءه ، فإن النعيم الروحاني والرضوان الإلهي لا يمكن أن يعبر عنه الكلام ولا يحيط به الوصف ، فنحن في عالم يخالف ذلك العالم في أوصافه وخواصه ، مهناً أكثرنا من الوصف ، فلا نصل إلى شيء مما أعدّه الله لهم هناك . « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءِ مِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ » .

وبعد أن بين سبحانه ما أعد الله لعباده المحسنين من عظيم الثواب جزاء صادق إيمانهم ذكر هنا جزاء المسيئين إلى أنفسهم بالكفران والتكذيب جرياً على سنة القرآن في الجمع بين الوعد والوعيد قال :

(والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم) الجاحم والجحيم: ما اشتد حره من النار، أي وأما الذين جحدوا توحيد الله وأنكروا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وكذبوا بآيات كتابه فأولئك هم أصحاب النار وسكانها والمقيمون فيها لا يبرحونها .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرُمُوا طَيِّبَاتِ مَا آخَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا
إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (٨٧) وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا
اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (٨٨) .

المعنى الجملي

بعد أن مدح سبحانه النصارى بأنهم أقرب الناس مودة للمؤمنين وذكر من أسباب ذلك أن منهم قسيسين ورهباناً ، ظن المؤمنون أن في هذا ترغيباً في الرهبانية وظن الليالون للتشف والزهة أنها منزلة تقرهم إلى الله ، ولن تتحقق إلا بترك التمتع بالطيبات من الطعام واللباس والنساء إما دائماً كامتناع الرهبان من الزواج ، وإما في أوقات معينة كأنواع الصيام التي ابتدعوها ، فأزال الله هذا الظن وقطع عرق هذا الوهم بذلك النهي الصريح .

روى ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) قال نزلت هذه الآية في رهط من الصحابة قالوا تقطع ماذا كبيرنا ونترك شهوات الدنيا ونسيح في الأرض كما تفعل الرهبان فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إليهم فذكر لهم ذلك فقالوا : نعم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لكني أصوم وأفطر ، وأصلي وأنام ، وأنكح النساء ، فمن أخذ بسنتي فهو مني ، ومن لم يأخذ بسنتي فليس مني » .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن عكرمة أن عثمان بن مظعون وعلى ابن أبي طالب وابن مسعود والمقداد بن الأسود وسالم مولى أبي حذيفة وقدامة تناولوا فجلسوا في البيوت واعتزلوا النساء ولبسوا المسوح وحرموا طيبات الطعام واللباس إلا ما يأكل ويلبس أهل السياحة من بني إسرائيل ، وهموا بالاختصاص وأجمعوا على القيام بالليل وصيام النهار فنزلت الآية : « يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم » الآية . فلما نزلت بعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « إن لأنفسكم حقا ، وإن لأعينكم حقا ، وإن لأهلكم حقا ، فصلوا واناموا ، وصوموا وأفطروا فليس منا من ترك سنتنا » فقالوا اللهم صدقنا واتبعنا ما أنزلت مع الرسول .

الإيضاح

(يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعمدوا) الطيبات الأشياء التي تستلذها النفوس وتميل إليها القلوب أي لا تحرموا على أنفسكم ما أحل الله لكم من الطيبات بأن تتركوا التمتع بها عمدا تنسكا وتقربا إلى الله ، ولا تعمدوا فيها وتتجاوزوا حد الاعتدال إلى الإسراف الضار بالجسد بأن تريدوا على الشبع والرى ، أو تجعلوا التمتع بها أكبر همكم في الحياة ، أو تشغلكم عن الأمور النافعة من العلوم والأعمال المفيدة لكم ولبنى وطنكم ، والآية بمعنى قوله تعالى : « وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا » أو لا تعمدوها بتجاوزها إلى الخبائث الحرمية .

والخلاصة - إن الاعتداء يشمل أمرين الاعتداء في الشيء نفسه بالإسراف فيه
والاعتداء بتجاوزه إلى غيره مما ليس من جنسه وهو الخبائث .
(إن الله لا يحب المعتدين) أى لا يحب الله من يتجاوز حد شرائعه ولو بقصد
عبادته وتحريم طبيئاته التى أحلها ، سواء أكان التحريم من غير التزام يمين أو نذر
أو بالالتزام ، وكل منهما غير جائز .

والالتزام قد يكون لرياضة النفس وتهذيبها بالحرمان من الطيبات ، وقد يكون
ناشئاً عن بادرة غضب من زوجة أو ولد كمن يحلف بالله أو بالطلاق ألا يأكل من
هذا الطعام أو نحوه من المباحات ، أو يقول إن فعل كذا فهو برىء من الإسلام أو من
الله ورسوله أو نحو ذلك ؛ وكل هذا منهى عنه شرعاً ولا يحرم على أحد شيء منها
يجرمه على نفسه بهذه الأقوال ، ولا كفارة في يمين يحلفه الخالف في نحو ذلك
عند الشافعى .

وتحريم الطيبات والزينة وتعذيب النفس من العبادات المأثورة عند قدماء اليهود
واليونان قلدهم فيها أهل الكتاب خصوصاً النصارى فإنهم قد شددوا على أنفسهم
وحرموا عليها ما لم تحرمه الكتب المقدسة على ما فيها من الشدة والصرامة والمبالغة
فى الزهد .

ولما جاء الإسلام وأرسل الله نبيه محمداً خاتم النبيين بما فيه السعادة التامة للبشر
فى دنياهم وآخرتهم أباح للبشر على لسانه الزينة والطيبات وأرشدهم إلى إعطاء البدن
حقه والروح حقه ، فالإنسان ما هو إلا روح وجسد فيجب العدل بينهما ، وبذا
كانت الأمة الإسلامية أمة وسطا تشهد على جميع الأمم وتكون حجة عليها
يوم القيامة .

والحكمة فى ذلك النهى أن الله يحب أن يستعمل عباده نعمه فيما خلقت لأجله
لويشكروه على ذلك ، ويكره لهم أن يحنوا على الشريعة التى شرعها لهم فيفعلوا فيها
بتحريم ما لم يجرمه ، كما يكره لهم أن يفرطوا فيها بإباحة ما حرمه أو ترك ما فرضه ،

وقد أشار إلى ذلك بقوله: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ » وورد في الأثر « إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً » .

(وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً) أى وكلوا مما رزقكم الله من الحلال في نفسه لا من الحرمات كالميتة والدم المسفوح ولحم الخنزير ، ومن الحلال في كسبه وتناوله بالألا يكون ربا ولا سحطا ولا سرقة ، مع كونه مستلذا غير مستقذر لذاته أو لطارئ يطرأ عليه من فساد أو تغير لطول مكث ونحوه .
والأكل في الآية يراد به التمتع الشامل للشرب ونحوه من حلال غير مسكر ولا ضار ، ومن كل طيب غير مستقذر في ذاته أو لطارئ يطرأ عليه .

والخلاصة - إنه ينبغي للمؤمن أن يتمتع بما تيسر له من الطيبات بلا تأثم ولا تخرج ويحضر قلبه أنه عامل بشرع الله مقيم لسنة الفطرة التي فطر الله الناس عليها ، شاكر له بالاعتراف والحمد والثناء عليه ، كما أن امتناعه عن الطيبات التي رزقه الله إياها مع الداعية الفطرية إلى الاستمتاع بها ، إثم يحنيه على نفسه في الدنيا ويستحق به عقاب الآخرة لزيادته في دين الله قربات لم يأذن بها ، وإيضاعة حقوق الله وحقوق عباده كإيضاعة حقوق امرأته وعياله ، والتجريم والتحليل تشريع وهو من حقوق الله ، فمن أتجله لنفسه كان مدعيا الربوبية أو كالمدعى لها .

وعن الحسن البصرى : إن الله أدب عباده فأحسن أديبهم فقال : « لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ » ما عاب الله قوما وسع عليهم الدنيا فتمتعوا وأطاعوا ، ولا عذر قوما زواها عنهم فعصوه . وعنه أنه قيل له فلان لا يأكل الفالوذج ويقول لا أودى شكره ، قال أفيشرب الماء البارد ؟ قالوا نعم ، قال إنه جاهل ، إن نعمة الله عليه في الماء البارد أكثر من نعمته عليه في الفالوذج (البلوذة) .

(واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون) أى اتقوه في الأكل واللباس والنساء وغيرها ، فلا تقناتوا عليه في تحليل ولا تجريم ، ولا تعبدوا حدوده فيما أحل وما حرم .

إذ من جعل شهوة بطنه أكبر همه كان من المسرفين، ومن بالغ في الشبع وعرض معدته وأمعاه للثخمة كان من المسرفين، ومن أنفق في ذلك أكثر من طاقته وعرض نفسه لنذل الدين أو أكل أموال الناس بالباطل فهو من المسرفين والله يقول « وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ » .

والخلاصة - أن هدى القرآن في الطيبات هو ما تقتضيه الفطرة السليمة المعتدلة من التمتع بها مع الاعتدال والتزام الحلال، والاعتدال هو الصراط المستقيم الذي يقل سالكه، فكثير من الناس يجيدون عنه ويميلون في التمتع إلى جانب الإفراط والإسراف، ويكونون كالأنعام بل أضل لأنهم يجنون على أنفسهم حتى قال بعض الحكماء: إن أكثر الناس يحفرون قبورهم بأسنانهم .

وقيلون منهم يذحرفون إلى جانب التفريط والتقتير إما اضطرارا لبؤسهم ووعدهم، وإما اختيارا كالزهاد والمتقشفين .

وسبيل الاعتدال سبيل شاقة على النفوس عسرة على سالكيها كلها تدل على فضيلة العقل ورجحانه .

والمعروف من سيرة الرسول أنه كان يأكل ما وجدته، فتارة يأكل أطيب الطعام كالحوم الأنعام والطيور والدجاج، وتارة يأكل أخشنه كخبز الشعير بالمالح أو الزيت أو الخل، وحينما يجوع وأخرى يشبع، فكان في كل ذلك قدوة للموسر والمعسر. وما كان يهمله أمر الطعام، لكنه كان يعنى بأمر الشراب في حديث عائشة «كان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد» قال الحدوثون: ويدخل في ذلك الماء القراح والماء الحلى بالعسل أو نقيع التمر أو الزبيب .

لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ
بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ فَكُفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ

مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ؛ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لَأَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ، وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ
كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٨٩) .

تفسير المفردات

اللعو : فى اليمين قول الرجل فى الكلام من غير قصد لا والله و بلى والله ، بما عقدتم
الأيمان أى بما صمتم عليه منها وقصدتموه ، وأصل العقد تقيض الحل ، فعقد الأيمان
توكيدها بالقصد والغرض الصحيح ، وتعقيدها: المبالغة فى توكيدها، وأصل الكفارة من
السكر ، وهو الستر والتغطية ثم صارت فى اصطلاح الشرع اسما لأعمال تكفر بعض
الذنوب والمؤاخذات أى تغطيها وتخفيها حتى لا يكون لها أثر يؤاخذ به المرء لافى الدنيا
ولا فى الآخرة ، والأوسط أى الأغلب من الطعام فى البيوت لا الدون الذى يتكشف به
أحيانا ولا الأعلى الذى يتوسع به أحيانا أخرى ، وتحريم الرقبة : هو إعتاق
الرقيق المملوك .

المعنى الجملى

بعد أن نهى سبحانه وتعالى عن تحريم الطيبات وعن الاعتداء فيها وتجاوز
الحدود ، لأن قوما من المسلمين تنسكوا وحرموا على أنفسهم اللحم والنساء وغيرها
من الطيبات تقربا إلى الله - سألوا عما يصنعون بأيمانهم التى حلفوا عليها فأنزل الله تعالى
هذه الآية جوابا لهم عما سألوا .

روى ابن جرير عن ابن عباس قال : لما نزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا
طيبات ما أحل الله لكم) فى القوم الذين كانوا حرموا النساء واللحم على أنفسهم
قالوا يا رسول الله كيف نصنع بأيماننا التى حلفنا عليها؟ فأنزل الله تعالى: «لا يؤاخذكم

الله باللغو في أيمانكم)» وأخرج أبو الشيخ عن يعلى بن مسلم قال: سألت سعيد بن جبير عن هذه الآية . . . قال اقرأ ما قبلها فقرأت (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم إلى قوله (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) .

الإيضاح

(لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) أي لا يؤاخذكم الله باللغو أي بالأيمان التي تحلفونها بلا قصد كما يقول الرجل في كلامه بدون قصد لا والله وبلى والله ، فلا مؤاخذة على مثل هذه بكفارة في الدنيا ولا إثم وعقوبة في الآخرة .
(ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان) أي ولكن يؤاخذكم بما صمتم عليه من الأيمان وقصدتموه إذا أتم حنثكم فيه ، وهذه المؤاخذة بينها الله بعد بقوله :

(فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة) أي فالذي يكفر عقد اليمين إذا نقض أو إذا أريد نقضه بالحنث به هو إحدى هذه المبرات الثلاث على سبيل التخيير :

(١) إطعام عشرة مساكين وجبة واحدة لكل منهم من الطعام الغالب الذي يأكله أهلوك في بيوتكم لامن أردته الذي يتشفون به تارة ، ولا من أعلاه الذي يتوسعون به تارة أخرى كطعام العيد ونحوه مما تكرم به الأضياف فمن كان أكثر طعام أهله خبز البر وأكثر إدامه اللحم بالخضر أو بدونها فلا يجزئ ما دون ذلك مما يأكلونه إذا قرفت أنفسهم من كثرة أكل الدسم ليعود إليها نشاطها ، والأعلى مجزئ على كل حال لأنه من الوسط وزيادة، والثريد بالمرق وقليل من اللحم ، أو الخبز مع اللوخية ، أو الرز أو العدس ، من أوسط الطعام في مصر وكثير من الأقطار الشرقية الآن ، وكان التمر أوسط طعام أهل المدينة في العصر الأول ، وأجاز أبو حنيفة إطعام مسكين واحد عشرة أيام .

(٢) كسوة عشرة مساكين ، وهي تختلف باختلاف البلاد والأزمنة كالطعام فيجزئ في مصر القميص الطويل الذي يسمى (بالجلابية) مع السراويل أو بدونه ، وهذا يساوي الإزار والرداء أو العباة في العصر الأول ولا يجزئ ما يوضع على الرأس من طربوش أو عمامة ، ولا ما يلبس في الرجلين من الأحذية والجوارب ولا نحو منديل أو منشفة .

(٣) تحرير رقبة أى إعتاق رقيق ، وغلب استعمال الرقبة في المملوك والأسير ، وقد يعبر أحياناً عن ذلك بفك الرقبة كقوله تعالى : « فَكَّرْ رَقَبَةً » ولا يشترط أن تكون الرقبة مؤمنة فيجزئ عتق الكافرة عند أبي حنيفة ، واشترط الشافعي ومالك وأحمد إيمانها .

(فمن لم يستطع فصيام ثلاثة أيام) أى فمن لم يستطع واحداً من الثلاثة المتقدمة فعليه أن يصوم ثلاثة أيام متتابعات ، فإن عجز عن ذلك لمرض ، صام عند القدرة ، فإن لم يقدر يرجى له عفو الله ورحمته إذا صحت نيته وصدق عزيمته .

والاستطاعة أن يجد ذلك القدر فاضلاً عن قوته وقوت عياله يومه وليلته وعن كسوته بقدر ما يطعم أو يكسو ، وقد روى ابن مردويه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لما نزلت آية الكفارة قال حذيفة يارسول الله نحن بالخيار فقال صلى الله عليه وسلم « أنت بالخيار إن شئت أعتقت ، وإن شئت كسوت وإن شئت أطعمت فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات » .

(ذلك كفارة أيمانكم إذا حلقتم) بالله أو بأحد أسمائه وحثمتم أو أردتم الحنث باليمين (واحفظوا أيمانكم) فلا تبدلوا في أتفه الأمور وأحقرها ، ولا تكثروا من الأيمان الصادقة فضلاً عن الأيمان الكاذبة قال تعالى : « وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ » وإذا حلقتم فلا تنسوا ما حلقتم عليه ولا تحنثوا فيه إلا لضرورة تعرض أو مصلحة تجعل الحنث راجحاً .

(كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون) أى وعلى هذا النحو الشافى الوافى يبين الله لكم أعلام شريعته وأحكام دينه ، ليعدكم ويؤهلكم بذلك

إلى شكر نعمه على الوجه الذى يحبه ويرضاه ويكون سببا فى المزيد من فضله وإحسانه :

وها هنا مسائل تتعلق بالأيمان يجمل بك أن تعرفها تحكمة لدينك :

١ — لا يجوز الحلف بغير الله تعالى وأسمائه وصفاته ؛ قال صلى الله عليه وسلم « من كان حالفا فلا يحلف إلا بالله » رواه البخارى ومسلم عن ابن عمر ، ورويا أيضا عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم سمع عمر وهو يحلف بأبيه فقال « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم ، فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت » وروى أحمد والبخارى عن ابن عمر قال : « كان أكثر ما يحلف به النبى صلى الله عليه وسلم لاومقاب القلوب » والحرم أن يحلف بغير الله حلفا يلتزم به ما حلف عليه والبر به فعلا أو تركا ، لأن الشارع جعل هذا خاصا بالحلف بالله وأسمائه وصفاته ، أما ما يجيء لتأكيد الكلام ويجرى على ألسنة الناس دون قصد لليمين فلا يدخل فى باب النهى نحو قوله صلى الله عليه وسلم للأعرابى « أفلح وأبيه إن صدق » .

ويدخل فى النهى الحلف بالنبى والكعبة وسائر ما هو معظم شرعا تعظيما يليق به ، ولقد كان غلو الناس فى تعظيم أنبيائهم والصالحين منهم سببا فى هدم الدين واستبدال الوثنية به .

٢ — يجوز الحنث لمصلحة راجحة مع التكفير قبله لما رواه أحمد والشيخان فى صحيحيهما عن عبد الرحمن بن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأتت الذى هو خير وكفر عن يمينك » وفى لفظ عن أبى داود والنسائى « فكفر عن يمينك ثم أتت الذى هو خير » ودل اختلاف الرواية فى تقديم الأمر بالكفارة أو تأخيرها على جواز الأمرين .

والحلف باعتبار الحلوف عليه أقسام :

(١) حلف على فعل واجب أو ترك حرام ، وهذا تأكيد لما كلف الله به

فيحرم الحنث ويكون الإثم مضاعفا .

(ب) حلف على ترك واجب أو فعل محرم ، ويجب في هذا الحنث لأن اليمين معصية ، ومن ذلك الحلف على إيذاء الوالدين وعقوقهما أو منع ذى حق حقه الواجب له ، والحلف على ترك البياح كالطيب من الطعام ، فإن في ذلك تشريعا بتحريم ما أحل الله كما فعلت الجاهلية في تحريم بعض الطيبات .

(ح) حلف على فعل مندوب أو ترك مكروه ، وهذا طاعة يندب له الوفاء به ويكره الحنث ، ومن ذلك الحلف على ترك طعام معين كالطعام الذى فى هذه الصفحة مثلا ، كما فعل عبد الله بن رواحة فى تحريمه الطعام على نفسه ثم أكله منه لأجل الضيف ، فقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم « أن عبد الله بن رواحة ضافه ضيف من أهله وهو عند النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم رجع إلى أهله فوجدهم لم يطعموا ضيفهم انتظارا له فقال لامراته حبست ضيفى من أجلي ؟ هو على حرام . فقالت امرأته هو على حرام ، قال الضيف هو على حرام ، فلما رأى ذلك وضع يده وقال : كلوا باسم الله ثم ذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم : قد أصبت » فأنزل الله « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرُمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ » .

٣ — الأيمان ثلاثة أقسام :

(١) ما ليس من أيمان المسلمين كالحلف بالخلوقات نحو الكعبة والملائكة والمشايخ والملوك والآباء وتربتهم وهذه يمين غير منعقدة ، ولا كفارة فيها ، بل هى منهى عنها نهى تحريم لما تقدم من الأحاديث .

(ب) يمين بالله تعالى كقوله والله لأفعلن ، وهذه يمين منعقدة فيها الكفارة عند الحنث .

(ح) أيمان فى معنى الحلف بالله يريد بها الخالف تعظيم الخالق كالحلف بالذبح والحرام والطلاق والعتاق كقوله إن فعلت كذا فعلى صيام شهر ، أو الحج إلى بيت الله ، أو الحل على حرام لا أفعل كذا ، أو الطلاق يلزمنى لأفعلن كذا ،

أو إن فعلته فنسأئ طوالق أو عبيدي أحرار، أو كل ما أملكه صدقة أو نحو ذلك .
والصحيح الموافق للأقوال الثابتة عن الصحابة ، وعليه يدل الكتاب والسنة أنه يجزئه
كفارة يمين في جميع ذلك كما قال تعالى : « ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِّأَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ »
وقال : « قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِيلَةَ أَيْمَانِكُمْ » وثبت في الصحيح أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : « من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا فليأت الذي هو
خير وليكفر عن يمينه » .

٤ — الأيمان مبنية على العرف والنية لا على مدلولات اللغة واصطلاحات
الشرع ، فمن حلف لا يأكل لحما فأكل سمكا لا يحنث وإن سماه الله لحما طريا
إلا إن نواه أو كان يدخل في عموم اللحم في عرف قومه ، كما أن من يحلف غيره يمينا
على شيء فالعبرة بنية المحلف لا الحالف ، فقد روى مسلم وابن ماجه « اليمين على نية
المستحلف » .

واليمين العموس التي يهضم بها الحق أو يقصد بها الخيانة والغش لا يكفرها عتق
ولا صدقة ولا صيام ، بل لا بد من التوبة وأداء الحق والاستقامة ؛ قال تعالى :
« وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا الشَّوْءَ
بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ » وقال صلى الله عليه وسلم :
« من حلف على يمين صبيز وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو
عليه غضبان » رواه البخارى ومسلم .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ
رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ
الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ

وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ (٩١) وَأَطِيعُوا
 اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا ، فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْمُوا إِنَّكُمْ عَلَى رَسُولِنَا
 الْبَلَغُ الْمُبِينُ (٩٢) لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا
 طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا
 وَأَحْسَنُوا ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (٩٣)

شرح المفردات

الخمر : كل شراب مسكر ، والميسر : لغة القمار بالقداح في كل شيء ثم استعمل
 في كل مقامرة ، والأنصاب : حجارة كانوا يذبحون قرابينهم عندها ، وروى أنهم
 كانوا يعبدونها ويتقربون إليها ، والأزلام : قداح أى قطع رقيقة من الخشب بهيئة
 السهام كانوا يستقسمون بها في الجاهلية لأجل التفاؤل أو التشاؤم ، والرجس : المستقذر
 حساً أو معنى ، يقال رجل رجس ورجال أرجاس ، والرجس على أوجه : إما من جهة
 الطبع ، وإما من جهة العقل ، وإما من جهة الشرع كالخمر والميسر ، وإما من كل
 ذلك كالميتة لأنها تعاف طبعاً وعقلاً وشرعاً ، والعداوة : تجاوز الحق إلى الإيذاء ، وطعم
 الشيء يطعمه : ذاق طعمه ، ثم استعمل في ذوق طعم الشيء من طعام وشراب ، ومن
 الأول « فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا » أى أكتم ، ومن الثانى « فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ
 مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي » أى من لم يذوق طعم مائه .

المعنى الجملى

بعد أن نهى سبحانه فيما سلف عن تحريم ما أحل الله من الطيبات وأمر
 بأكل ما رزق الله من الحلال الطيب وكان من جملة الأمور المستطابة الخمر والميسر ،
 لاجرم أن بين عز اسمه أنهما غير داخلين فيما يحل ، بل هما مما يحرم ؛ وقد روى

ابن جرير وابن مردويه في سبب نزول الآيات أن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه قال: « في نزل تحريم الخمر — صنع رجل من الأنصار طعاما فدعانا فأتاه ناس فأكلوا وشربوا حتى انتشوا من الخمر وذلك قبل تحريمها فتفاخروا فقالت الأنصار: الأنصار خير . وقالت قریش : قریش خير ، فأهوى رجل بلحى جزور (فك رأس جزور) فضرب على أنفى ففزره . قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فنزلت . »

وروى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي وابن مردويه عن ابن عباس قال : إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار شربوا ، فلما أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض فلما أن صحوا جعل يرى الرجل منهم الأثر بوجهه وبرأسه ولحيته فيقول : صنع بي هذا أخى فلان والله لو كان رءوفا رحيمًا ما صنع بي هذا ، حتى وقعت الضغائن في قلوبهم فأنزل الله هذه الآية (يأبى الذين آمنوا إنما الخمر واليسر إلى قوله فهل أتم منتهون) فقال ناس من المتكافين : هي رجس وهي في بطن فلان قتل يوم بدر ، وفي بطن فلان قتل يوم أحد ، فأنزل الله (ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح فيما طعموا) الآية .

وفي مسند أحمد ومسند أبي داود والترمذى « أن عمر كان يدعو الله تعالى : اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ، فلما نزلت آية البقرة قرأها عليه النبي صلى الله عليه وسلم فظل على دعائه ، وكذلك لما نزلت آية النساء ، فلما نزلت آية المائدة دعى فقريت عليه ، فلما بلغ قول الله تعالى (فهل أتم منتهون) قال اتهمنا اتهمنا . »

والحكمة في تحريم الخمر بالتدرج أن الناس كانوا مغرورين بحبها كافرين بها ، فلو حرمت في أول الإسلام لكان تحريمها صارفا لكثير من المدمنين لها عن الإسلام ومن ثم جاء تحريمها أولا في سورة البقرة على وجه فيه مجال للاجتهد في تركها من لم تمكن فنتها من نفسه ، ثم ذكرها في سورة النساء بما يقتضى تحريمها في الأوقات القريبة من وقت الصلاة ، إذ نهى عن القرب من الصلاة في حال السكر فلم يبق لمن يصير على شربها إلا الاحتباق بعد صلاة العشاء وضرره قليل ، والصبح من بعد

صلاة الفجر لمن لا عمل له فلا يخشى أن يمتد سكره إلى وقت الظهر ، ثم تركهم الله على هذه الحال زمنا قويا فيه الدين وكثرت الوقائع التي ظهر لهم بها إثمها وضررها فحرمها تحريما باتا لا هوادة فيه .

روى ابن المنذر عن سعيد بن جبير قال : لما نزلت في البقرة « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ » شربها قوم لقوله (ومنافع للناس) وتركها قوم لقوله (إثم كبير) منهم عثمان بن مظعون حتى نزلت الآية التي في النساء « لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ » فتركها قوم وشربها قوم يتكونها بالنهار حين الصلاة ويشربونها بالليل ، حتى نزلت الآية التي في المائدة (إنما الخمر والميسر) الآية قال عمر : أقرنت بالميسر والأنصاب والأزلام ؟ بعداً لك وسحقاً . فتركها الناس ووقع في صدور أناس منها ، وقالوا ما حرم علينا شيء أشد من الخمر ، حتى جعل الرجل يلقي صاحبه فيقول إن في نفسي شيئاً فيقول صاحبه لعلك تذكر الخمر ، فيقول نعم ، فيقول إن في نفسي مثل ما في نفسك حتى ذكر ذلك قوم واجتمعوا فيه فقالوا : كيف نتكلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاهد (حاضر) وخافوا أن ينزل فيهم (أي قرآن) فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أعدوا له حجة فقالوا : رأيت حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش أليسوا في الجنة ؟ قال بلى ، قالوا أليسوا قد مضوا وهم يشربون الخمر ؟ فحرم علينا شيء دخلوا الجنة وهم يشربونه ؟ فقال : (قد سمع الله ما قلتم ، فإن شاء أجبكم) فأنزل الله : (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم متتهون ؟) فقالوا اتبهينا . ونزل في الذين ذكروا حمزة وأصحابه (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) الآية .

الإيضاح

(يأبىها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان) أى يأبىها الذين صدقوا الله ورسوله إن الخمر التى تشربونها والميسر الذى تتياسرونه والأنصاب التى تذبحون عندها والأزلام التى تستقسمون بها إثم سخطه الله وكرهه لكم ، وهو من عمل الشيطان وتحسينه لكم لامن الأعمال التى ندبكم إليها زبكم ولا مما يرضاه لكم .

(فاجتنبوه لعلكم تفلحون) أى فتركوا هذا الرجس ولا تعملوه وكونوا فى جانب غير الجانب الذى هو فيه ، رجاء أن تفلحوا وتفوزوا بما فرض عليكم من تزكية أنفسكم وسلامة أبدانكم والتواد فيما بينكم .

وبعد أن أمر الله باجتناب الخمر والميسر ذكر أن فيهما مفسدتين إحداهما دنيوية وثانيتها دينية وقد أشار إليهما بقوله :

(إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة) أى إن الشيطان يريد لكم شرب الخمر ومياسرتكم بالقداح ليعادى بعضكم بعضا ويبغض بعضكم إلى بعض عند الشراب والمياسرة ، فيشتت أمركم بعد تأليف الله بينكم بالإيمان وجمعه بينكم بأخوة الإسلام ، ويصرفكم بالسكر والاشتغال بالميسر عن ذكر الله الذى به صلاح دنياكم وآخرتكم ، وعن الصلاة التى فرضها عليكم تزكية لنفوسكم وتطهيراً لقلوبكم ؛ أما كون الخمر سبباً لوقوع العداوة والبغضاء بين الناس حتى الأصدقاء منهم ، فلأن شارب الخمر يسكر فيفتقد العقل الذى يمنع الإنسان من الأقوال والأعمال القبيحة التى تسوء الناس ، كما يستولى عليه حب الفخر الكاذب ويسرع إليه الغضب بالباطل ، وكثيراً ما يجتمع الشرب على مائدة الشراب فيثير السكر كثيراً من ألوان البغضاء بينهم ، وقد ينشأ القتل والضرب والسلب والفسق والفجور وإفشاء الأسرار وهتك الأستار وخيانة الحكومات والأوطان .

وأما الميسر فهو مثار العداوة والبغضاء بين المتقامين ، فإن تعدهم فإلى الشامتين
والعائبين ومن تضيع عليهم حقوقهم من الدائنين وغير الدائنين ، وكثيرا ما يفرط
المقامر في حقوق الوالدين والزوج والأولاد حتى يوشك أن يفتنه كل أحد .

والميسر مع ما فيه من التوسعة على المحتاجين ، فيه إجحاف بأرباب الأموال ،
لأن من صار مغلوبا في القمار مرة دعاه ذلك إلى اللجاج فيه رجاء أن يغلب فيه مرة
أخرى ، وقد يتفق ألا يحصل له ذلك إلى ألا يبقى له شيء من المال ، ولا شك أنه بعد
ذلك سيصير فقيرا مسكينا ، ويصير من أعدى الأعداء لأولئك الذين كانوا له غالبين .

وأما صد الخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة (وهما مفسدتها الدينية)
فذلك أظهر من كونهما ماثرا للعداوة والبغضاء (وهما مفسدتها الاجتماعية) لأن كل
سكرة من سكرات الخمر ، وكل مرة من لعب القمار تصد السكران واللاعب وتصرفه
عن ذكر الله الذي هوروح الدين ، وعن الصلاة وهي عماد الدين إذ السكران لا عقل
له يذكر به آلاء الله وآياته ويثنى عليه بأسمائه وصفاته ، أو يقيم الصلاة التي هي ذكر
الله ، ولو ذكر السكران ربه وحاول الصلاة لم تصح له ، وكذلك المقامر تتوجه جميع
قواه العقلية إلى اللعب الذي يرجو منه الربح ويخشى الخسارة فلا يتوجه همه إلى ذكر
الله ولا يتذكر أوقات الصلاة وما يجب عليه من المحافظة عليها .

وقد دلت المشاهدة على أن القمار أكثر الأعمال التي تشغل القلب وتصرفه عن
كل ما سواه بل يحدث الحريق في دار المقامر أو تحمل المصائب بالأهل والولد
ويستغاث به فلا يعيث ، بل يمضي في لعبه والنوادر في ذلك كثيرة .

إلى أن المقامر إذا تذكر الصلاة وترك اللعب لأجلها فإنه لا يؤدي منها إلا
الحركات بدون أدنى تدبر أو خشوع ، لكنه على كل حال يفضل السكران
إذ أنه لا يكاد يضبط أفعال الصلاة .

واللعب بالشرط نجح أو بالتردد إذا كان على مال دخل في الميسر وكان حراما ، وإذا

لم يكن كذلك فلا وجه للقول بتحريمه إلا إذا تحقق كونه رجسا من عمل الشيطان موقعا في العداوة والبغضاء صادراً عن ذكر الله وعن الصلاة ، بأن كان من المكثرين اللعب أو ممن يداومون عليه ، والشافعي كرهه لما فيه من إضاعة الوقت بلا فائدة .

ولما بين جل اسمه علة تحريم الميسر وحكته أكد ذلك التحريم فقال :

(فهل أنتم منتحون) هذا أمر بالانتهاء جاء بأسلوب الاستفهام وكان ذلك غاية في البلاغة فكأنه قيل قد تلى عليكم ما فيهما من أنواع الصوارف والموانع فهل أنتم مع كل هذا منتحون ؟ أو أنتم على ما كنتم عليه كأن لم توعظوا ولم تزجروا .

وقد أكد الله تحريم الخمر والميسر بوجوه من التأكيد :

(١) أنه سماها رجسا ، والرجس كلمة تدل على منتهى ما يكون من القبح والخبث ، ومن ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم «الخمر أم الخبائث» .

(٢) أنه قرنهما بالأنصاب والأزلام التي هي من أعمال الوثنية وخرافات الشرك ، وقد روى ابن ماجه عن أبي هريرة قوله صلى الله عليه وسلم «مدمن الخمر كعابد وثن» .

(٣) أنه جعلهما من عمل الشيطان لما ينشأ عنهما من الشرور والظفیان

وسخط الرحمن .

(٤) أنه جعل اجتنابهما سبيلا للفلاح والفوز بالنجاة .

(٥ ، ٦) أنه جعلهما مثارا للعداوة والبغضاء ، وهما من أقيح المفاسد الدنيوية

التي تولد كثيرا من المعاصي في الأموال والأعراض والأنفس .

(٧ ، ٨) أنهما جملا صادين عن ذكر الله وعن الصلاة ، وهما روح الدين

وعماده وزاده وعماده .

(وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول) أي وأطيعوا الله تعالى فيما أمركم به من اجتناب

الخمر والميسر وغيرهما من سائر المحرمات كالأنصاب والأزلام ونحوهما وأطيعوا الرسول

فما بينه لكم مما نزل عليكم من نحو قوله « كل مسكر خمر وكل خمر حرام » .

(واحذروا) أى واحذروا ما يصيبكم إذا أنتم خالفتم أمرهما من فتنة فى الدنيا وعذاب فى الآخرة فإنه سبحانه لم يحرم عليكم إلا ما فيه ضرركم فى دنياكم وآخرتكم كما قال : « فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .

(فإن توليتم فاعلموا أنما على رسولنا البلاغ المبين) أى فإن توليتم وأعرضتم فالحجة قد قامت عليكم والرسول قد خرج من عهدته التبليغ والإعذار والإنذار ، وما فوق ذلك من عقاب للمخالف فأمره إلى الله كما قال عز اسمه « فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ » .

وفى هذا تهديد كثير ووعيد شديد لمن خالف أوامر الله وفعل نواهيه .

(ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعمالوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين) أى ليس على الذين آمنوا وعمالوا صالح الأعمال من الأحياء والأموات إثم ومواخذة فيما أكلوا من اليسر أو شربوا من الخمر فيما مضى قبل تحريمها وتحريم غيرها مما لم يكن محرما ثم حرم ، إذا ما اتقوا الله وآمنوا بما كان قد نزل سبحانه من الأحكام وعمالوا الصالحات التى كانت قد شرعت كالصلاة والصيام وغيرها ثم اتقوا ما حرم عليهم بعد ذلك عند العلم به ، وآمنوا بما نزل فيه وفى غيره ، ثم استمروا على التقوى وأحسنوا صالح أعمالهم فأتوا بها على وجه الكمال وتمموا نقص فرائضها بنوافل الطاعات والله يحب المحسنين فلا يبقى فى قلوبهم أثر من الآثار السيئة التى وُصف بها الخمر واليسر من الإيقاع فى العداوة والصد عن ذكر الله وعن الصلاة .

والخلاصة — إن من صح إيمانه وصلح عمله وعمل فى كل حين بنصوص الدين وما أداه إليه اجتهاده واستمر على ذلك حتى ارتقى إلى مقام الإحسان ، فلا يحول ما كان قد أكل أو شرب مما لم يكن محرما عليه على حسب اعتقاده — دون تركية نفسه وتطهير قلبه .

روى أنه لما نزل تحريم الخمر قال بعض الصحابة فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ويأكلون مال الميسر فنزلت الآية .

تمه - اختلف العلماء في التداوى بالخمر والنجاسات والسموم ، وأصح الآراء في ذلك أنه يجوز لما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن للعربيين بالتداوى بأبوال الإبل ، بشرط الاضطرار الذى يبيح الحرام من طعام وشراب بدليل قوله تعالى : « وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرُّرْتُمْ إِلَيْهِ » كمن غص بلقمة فكاد يخنق فلم يجد ما يسيغها به سوى الخمر ، وكمن أصابته نوبة ألم في القلب كادت تقضى عليه وقد أخبره الطبيب بأن لا سبيل لدفع الخطر سوى شرب مقدار من الخمر من النوع المعروف (باسم كونيكا) فقد يرى الطبيب أنه يتعين في بعض الأحيان لعلاج ما يعرض من آلام القلب لدرء الخطر كما ثبت بالتجربة .

أما التداوى بالخمر لمن يقطن نفعها ولو بإخبار الطبيب كتنقية المعدة أو الدم أو نحو ذلك مما أسمعه من كثير من الناس فذلك منهى عنه للحديث « إنه ليس بدواء ولكنه داء » رواه أحمد ومسلم وأبو داود ، وكان سببه أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر وكان يصنعها فنهاه عنها فقال : إنما أصنعها للدواء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك .

وقوله : (ولكنه داء) هذا هو رأى الأطباء ، إذ أن المادة المسكرة من الخمر سم تتولد منها أمراض كثيرة يموت بها في كل عام عدد لا يحصى من الناس .
والذين يشربون الخمر ولو بقصد التداوى يؤثر سببها في أعصابهم بكثرة التعاطى فتصير مطلوبة عندهم لذاتها فيضرم سببها ، فعلى المسلم الصادق الإيمان ألا يغتر برأى بعض الأطباء الذين يصفونها للتداوى لمثل الأمراض التى يصفونها لها عادة .

وقد دلت التجارب على أن الذين يبتلون بشربها لا يقدمون على ذلك إلا بإغراء المعاشرين من الأهل والأصحاب ، على استبشاعهم لها واعتقادهم ضررها ومخالفتهم

أو أمر دينهم ، لكن الذي يسهل عليهم ذلك ظنهم أن الضرر المتيقن إنما يكون بالإسراف والانهماك في الشراب ، وأن القليل منها إن لم ينفع فلا يضر ، فلا ينبغي تركه مع ما فيه من لذة النشوة والذهول عن هموم الدنيا والآلها .

إلى مافي ذلك من مجاملة الإخوان ، لكنهم مخدوعون ؛ إذ هم لو سألوا من سبقهم إلى هذه البلوى وأسرف في السكر حتى فسدت صحته ومروءته وضاعت ثروته ، هل كنت حين بدأت تفوى الإسراف والإدمان ؟ لأجابتك بأنه ما كان يقصد إلا النذر القليل في فترات متطاولة من الزمن ، وما كان يعلم أن القليل يجر إلى الكثير الذي يصيبه بالداء الدوى ولا يجد إلى الخلاص منه سبيلا .

وقد يعرض لبعض من يؤمن بجرمة الخمر شبهات فيقول إن الخمر المتخذة من العنب هي الحزمة لذاتها وأن ما عداها لا يحرم منه إلا المتدار المسكر فعلا ، لكنهم واهمون فيما فهموا ، إذ جاء في الحديث الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم : « كل مسكر خمر وكل خمر حرام » .

وأخر تعلق لهم الغرور بكرم الله وعفوه أو اعتمادهم على بعض الأعمال الصالحة - ولا سيما ما يسمونه بالمكفرات - أو على الشفاعات .

وهذا الجهل والغرور يصبح عقيدة في نفوسهم بما يسمونه من كلام فساق الشعراء المدمنين كأبي نواس وأضرابه كقوله :

تكثر ما استطعت من المعاصي فإنك واجد ربا غفورا

وقوله : ورجوت عفوا الله معتمدا على خير الأنام محمد المبعوث

ولو صح أمثال هذا الهذيان لكان الدين لغوا وعبثا ، ولكان المسلم يضرب بأوامر دينه عرض الحائط انتظارا للشفاعة ترحى أو عفورا بما أتبع له من فضل ربه ، وكان التقى والفاجر سواء ؛ وقد ثبت في صحيح الأحاديث « أنه كان يؤتى بالشارب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيضرب بالأيدى والجريد وبالثياب والنعال » وفي حديث أنس : « أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحوأربعين »

قال وفعله أبو بكر ، فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن : أخف الحدود ثمانون فأمر به عمر ، وفي الصحيحين عن علي كرم الله وجهه : ما كنت لأقيم على أحد حدا فيموت وأجد في نفسى شيئا إلا صاحب الحجر فإنه لو مات وديته (أى دفعت ديته) وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه ، وفي صحيح مسلم « أن عثمان أتى بالوليد وقد صلى الصبح ركعتين ، وقال أزيدكم وشهد عليه الشهود أنه شرب الحجر ، فأمر بجلده وعلى كرم الله وجهه بعد حتى بلغ الأربعين فقال أمسك ، ثم قال جلد النبي وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة ، وهذا أحب إلى (يريد الأربعين) » وقوله كل سنة أى أنه جرى العمل به فعلا ، ولا يعارض ذلك قوله إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسن حد الحجر ، لأن ضربه أربعين مرة واحدة لا يعد سنة محددة له لأنه قد خالف ذلك في بعض الأحيان ، لكنه صار سنة يجري أبى بكر عليه .

والخلاصة — إن العقاب المشروع على شرب الحجر هو الضرب الذى يراد منه إهانة الشارب وزجره وتغيير الناس منه ، وإن الضرب أربعين أو ثمانين كان اجتهادا من الخلفاء ، فاختار أبو بكر الأربعين وعمر الثمانين بموافقتهم لاجتهاد عبد الرحمن بن عوف بتشبيهه بحد قذف الحصنات ، وقد روى الدارقطنى عن علي كرم الله وجهه قال: إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى وإذا هذى افتري، وعلى الفتري ثمانون جلدة .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَمَّأَلَهُ أَيَّدِيكُمْ
وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ ، فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ
عَذَابٌ أَلِيمٌ (٩٤) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ، وَمَن
قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ
مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ ، أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ ، أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ
صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ، عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ، وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمْ اللَّهُ

مِنَهُ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ (٩٥) أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا
لَكُمْ وَالسِّيَارَةَ ، وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ
الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٩٦)

شرح المفردات

الابتلاء : الاختبار ، والصيد : ما صيد من حيوان البحر ومن حيوان البر
الوحشية للأكل ، وقوله تناله أيديكم ورماحكم : يراد به كثرته وسهولة أخذه ، وروى
عن ابن عباس أن ما يؤخذ بالأبني صغاره وفراخه وما يؤخذ بالرماح كباره ، ليعلم الله
أى ليعاملكم معاملة المختبر الذى يريد أن يعلم الشيء وإن كان علام الغيوب ،
والحرم : واحده حرام للذكر والأنثى ، تقول هو رجل حرام وامرأة حرام أى محرمة بحج
أو عمرة ، والنم والأنعام : من الإبل والبقر والضأن ، والعدل (بالفتح) المعادل للشيء
والمساوى له مما يدرك بالعقل (وبالكسر) المساوى له مما يدرك بالحس ، والوبال
من الوبل والوابل : وهو المطر الثقيل ، وطعام وبيبل ثقيل ، ويقال للأمر الذى يخاف
ضرره هو وبال ، والبحر : المراد به الماء الكثير الذى يوجد فيه السمك كالأمهار
والآبار والبرك ونحوها ، وصيد البحر : ما يصاد منه مما يعيش فيه عادة ، وطعامه
ما قذف به إلى ساحله ، والسيارة : جماعة المسافرين يتزودون منه ، وتحشرون : تجمعون
وتساقون إليه .

المعنى الجملى

بعد أن نهى سبحانه عن تحريم ما أحل من الطيبات ثم استثنى الخمر والميسر -
استثنى هنا مما لا يحل الصيد فى حال الإحرام وأوجب جزاء على قتله ، وبين أن
صيد البحر وطعامه حلال ، وقد نزلت هذه الآية عام الحديبية حيث ابتلاه الله بالصيد

وهم مجرمون وأكثر عندهم حتى كان يغشاهم في رحاهم فيتمكنون من صيده أخذوا بأيديهم وطمعنا برماحهم .

الإيضاح

(يا أيها الذين آمنوا ليبولنكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم) أي يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ليختبرنكم الله بإرسال كثير من الصيد يسهل عليكم أخذ بعضه بأيديكم وبعضه برماحكم .

ووجه الابتلاء في ذلك أن الصيد طعام لذيذ تشتد الحاجة إليه في الأسفار الطويلة كالسفر إلى الجهات النائية ، إلى أن سهولة تناوله تغري به ، إذ ترك ما لا ينال إلا بمشقة لا يدل على التقوى والخوف من الله كما يدل عليه ترك ما ينال بسهولة .

(ليعلم الله من يخافه بالغيب) أي يبتليكم الله حال إحرامكم ليعلم من يخافه غائبا عن نظر الناس غير مرأء ولا خائف من إنكارهم ، فيترك أخذ شيء من الصيد ويختار شظف العيش على لذة اللحم خوفا من الله تعالى وطاعة له في خفيته .

والخلاصة — إنه تعالى يريد أن يعاملكم معاملة المختبر الذي يريد أن يعلم الشيء وإن كان هو علما به تربية لكم وتزكية لنفوسكم وتطهيرها لها .

(فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم) أي فمن اعتدى بأخذ شيء من ذلك الصيد بعد ذلك البيان الذي أخبركم الله تعالى به قبل حصوله ، فله عذاب شديد في الآخرة ، إذ هو لم يبالي باختبار الله له ، بل انتهك حرمة نواهيه ، وأبان أنه لا يخافه بالغيب ، بل يخاف نوم المؤمنين وتعذيرهم إذا هو أخذ شيئا من الصيد برأى منهم ومسمع كما هو دأب المنافقين الذين يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا .

(يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) أي يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله لا تقتلوا الصيد الذي بينه لكم وهو صيد البردون صيد البحر وأنتم مجرمون بحج أو عمرة .

(ومن قتله منكم متعمدا جزاء مثل ما قتل من النعم) أى ومن قتل شيئا من الصيد وهو محرم فأصدا قتله فعليه جزاء من الأنعام مماثل لما قتله في هيئته وصورته إن وجد ، فقد روى الدارقطني عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « في الضبع إذا أصابه الحرم كبش ، وفي الظبي شاة ، وفي الأرنب عناق » . (الأثني من ولد المغز قبل أن تبلغ سنة) « وفي اليربوع جفرة » (الأثني من ولد الضأن التي بلغت أربعة أشهر) وأخرج ابن أبي شيبة عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الضبع صيد فإذا أصابه الحرم ففيه جزاء كبش مسنّ وتؤكل » .

وإن لم يوجد المماثل من النعم فقيمته حيث صيد أو في أقرب الأما كن إليه . وقتل الحرم بمحج أو عمرة للصيد حرام بالإجماع لنفس الآية ، وأكل الحرم مما صاده من ليس بمحرم جائز ، لما روى : أن النبي صلى الله عليه وسلم والضحابة أكلوا مما أهدى إليهم من لحم الحمار الوحشى .

والصيد الذي نهى عنه الآية هو كل حيوان وحشى يؤكل لحمه ، فلا جزاء في قتل الأهلى ولا مالا يؤكل لحمه من السباع والحشرات ومنها الفواسق الخمس التي ورد الإذن بقتلها وهي الغراب والحدأة والعقرب والغارة والكلب العقور ، وألحق مالك بالكلب العقور الذئب والسبع والتمر والفهد لأنها أشد منه ضررا .

(يحكم به ذوا عدل منكم) أى يحكم بالجزاء من النعم وكونه مثل المقتول من الصيد رجلا من أهل العدالة والمعرفة من المؤمنين .

ووجه الحاجة إلى حكم العدلين أن المماثلة بين النعم والصيد مما يخفى على أكثر الناس ، وما لا مثل له بوجه من الوجوه يحكم فيه بالقيمة .

(هديا بالغ الكعبة) أى إن ذلك الجزاء يكون هديا يصل إلى الكعبة ويذبح في جوارها حيث تؤدى الناسك ويفرق لحمه على مساكين الحرم :

(أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما) أى فعلى من قتل الصيد وهو محرم متعمدا جزاء من النعم مماثل له ، أو كفارة طعام مساكين ، أو ما يعادل

ذلك الطعام من الصيام ، روى ابن جرير عن ابن عباس أنه قال : إذا قتل الحرم شيئاً من الصيد فعليه فيه الجزاء ، فإن قتل ظبياً أو نحوه فعليه ذبح شاة تذبح بمكة ، فإن لم يجد فإطعام ستة مساكين ، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، فإن قتل أيلًا (من بقر الوحش) فعليه بقرة ، فإن لم يجدها صام عشرين يوماً ، وإن قتل نعامة أو حمار وحش أو نحو ذلك فعليه بدنة من الإبل ، فإن لم يجد أطعم ثلاثين مسكيناً ، فإن لم يجد صام ثلاثين يوماً والطعام مُدٌّ مُدٌّ يشبعهم .

(ليدزق وبال أمره) أى أوجبنا ما أوجبنا من الحق أو الكفارة كي يذوق وبال أمره ، أى سوء عاقبة هتك الحرم الإجماع أى فالزمناء الكفارة التى ألزمناه إياها ليكون ذلك عقوبة له إما بدفع الغرم وإما بالعمل بيده بما يتعبه ويشق عليه .
(عفا الله عما سلف) لكم من الصيد فى حال الإجماع قبل أن تراجعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتسالوه عن جوارده .

(ومن عاد فينتقم الله منه) أى ومن عاد إلى قتل الصيد وهو محرم بعد ورود النهى فإن الله ينتقم ممن أصر على الذنب ، فهو ينكل به ويبالغ فى عقوبته وله العزة والمنعة .

(والله عزيز ذو انتقام) أى والله غالب على أمره فلا يقبله العاصى ، ذو انتقام ومبالغة فى العقوبة ممن أصر على الذنب .

والآية صريحة فى أن الجزاء الدينوى إنما يمنع عقاب الآخرة إذا لم يتكرر الذنب ، فإن تكرر استحق صاحبه الجزاء فى الدنيا والعقاب فى الآخرة .

(أحل لكم صيد البحر وطعامه) أى وأحل لكم ما صيد من البحر ثم مات وما قذفه البحر ميتاً ، وروى هذا عن ابن عباس وابن عمر وقتادة .

والخلاصة — إن المراد بطعامه عندهم مالا عمل الإنسان فيه ولا كلفة فى اصطیاده كالذى يطفو على وجهه والذى يقذف به إلى الساحل والذى ينحسر عنه الماء وقت الجزر ، ولا فرق بين حيه وميته .

(متاعا لكم والسيارة) أى منفعة لمن كان منكم مقمياً فى بلده يستمتع بأكله

وينتفع به ، ومتعة للساثرين والمسافرين من أرض إلى أرض يتزودونه في سفرهم مليحاً (سردين وفسيح) .

(وحرم عليكم صيد البر مادتم حراماً) أى وحرم عليكم ما صدتم في البر وأنتم محرمون ، لا ما صاده غيركم ولا ما صدتموه قبل إحرامكم :

(واتقوا الله الذى إليه تحشرون) أى واخشوا الله واحذروه بطاعته فيما أمركم به من فرائضه ، وفيما نهاكم عنه من جميع ما تقدم من الحمر والميسر والأنصاب والأزلام وإصابة صيد البر وقتله فى حال إحرامكم وفى نحو ذلك ، فإن إليه مصيركم ومرجعكم فيعاقبكم بمعصيتكم ويثيبكم على طاعتكم .

جَعَلَ اللهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ
وَالْهُدَى وَالْقُلُودَ ذَلِكَ لِيَتَذَكَّرَ اللَّهُ لَكُمْ يَٰٓأَهْلَ الْأَرْضِ
وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٩٧)

شرح المفردات

الكعبة فى اللغة : البيت المكعب أى المربع ، والقيام : ما يقوم به أمر الناس .
ويصلح ، والشهر الحرام : ذو الحجة ، والهدى : ما يهدى إلى الحرم من الأنعام توسعة على فقرائه ، والقلائد أى ذوات القلائد من الهدى ، وهى الأنعام التى كانوا يقلدونها إذا ساقوها هدياً ، وخصها بالذكر لعظم شأنها .

المعنى الجملى

بعد أن نهى سبحانه فى الآية السالفة الحرم عن الاصطياد - بين هنا أن البيت الحرام كما أنه سبب لأمن الوحش والطيور هو سبب لأمن الناس من الآفات والخواف ، وسبب لحصول الخيرات والسعادات فى الدنيا والآخرة .

الإيضاح

(جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد)
 أى إن الله تعالى جعل الكعبة التى هى البيت الحرام قياما لمن يقيمون بحوارها ولن
 يحجون إليها - ذلك بأن مكة بلد لا ضرع فيه ولا زرع ، وقلما يوجد فيه ما يحتاج
 إليه أهله ، فجعل الله الكعبة معظمة فى القلوب يرغب الناس جميعا فى زيارتها
 والسفر إليها من كل فج ، وصار ذلك سببا فى إسباغ النعم على أهلها إجابة لدعاء
 إبراهيم صلوات الله عليه كما حكاه الله عنه بقوله : « رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي
 بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ ، رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْتِدَاءَ مِنَ
 النَّاسِ تَهْوَى إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ » .

إلى أنها كانت قواما للناس فى دينهم بما جعل فيها من المناسك العظيمة
 والطاعات التى هى من أسباب حظ خطيئاتهم ورفع درجاتهم .

إلى أن أهلها صاروا بسبب الكعبة أهل الله وخاصته والسادة المعظمين إلى يوم
 القيامة ، كما صاروا آمنين على أنفسهم وأموالهم ، فقد كان العرب يتقاتلون ويغير
 بعضهم على بعض إلا فى الحرم حتى لولق الرجل قاتل أبيه أو ابنه فى الحرم لم يتعرض
 له ، ولو جنى أعظم الجنايات لم يتعرض له كما قال تعالى : « أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا
 آمِنًا وَيَتَخَفَتِ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ » .

وكذلك جعل الشهر الحرام سببا لقيام الناس ، لأن العرب كان يقتل بعضهم
 بعضا ، ويغير بعضهم على بعض فى سائر الأشهر حتى إذا دخل الشهر الحرام زال
 الخوف وقدروا على الأسفار والتجارات وصاروا آمنين على أنفسهم وأموالهم ، وكانوا
 يحصلون فيه من الأقوات ما يكفيهم طول العام ، ولولاه لتفانوا من الجوع والشدة .
 وكذلك جعل الهدى سببا لقيام الناس ، لأنه يهذى إلى البيت ويذبح ويفرق
 لحمه على الفقراء فيكون نسكا للمهدى وقواما لمعيشة الفقراء .

وكذلك جعل القلائد قياما للناس ، إذ أن من قصد البيت في الشهر الحرام لم يتعرض له أحد ، ومن قصده في غير الشهر الحرام ومعه هدى وقلده وقلد نفسه من لحاء شجر الحرم لم يتعرض له أحد ، لأن الله أوقع في قلوبهم تعظيم البيت ، فكل من قصده أو تقرب إليه صار آمنا من جميع الآفات والخواف .

(ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض وأن الله بكل شيء عليم) أى ذلك التدبير اللطيف لأجل أن تتفكروا في أنه تعالى يعلم ما في العالم العلوى والسفلى ، وأن علمه محيط بكل شيء .

والخلاصة — إن ذلك لم يكن إلا الحكمة البالغة صادرة عن علم بخفايا الأمور وغاياتها ، فكان دليلا على أنه سبحانه يعلم ما في السموات وما في الأرض من أسباب الرزق ونظام الخلق وغير ذلك ، وأنه عليم بكل شيء فلا تخفى عليه خافية .

وقد عجزت جميع الأمم في القديم والحديث عن تأمين الناس في قطر من الأقطار في زمن معين من كل سنة بحيث لا يقع فيها قتل ولا قتال ولا عدوان .

اغْمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ، وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٩٨) مَا عَلَى
الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ (٩٩) قُلْ
لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي
الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ (١٠٠)

المعنى الجملى

بعد أن أرشدنا في الآية السابقة إلى بعض آيات علمه في خلقه التي بها جعل البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد — نهينا في هذه إلى أن العليم بكل شيء لا يمكن أن يترك الناس سدى ، فهو لم يخلفهم عبثا ، ومن ثم لا يليق

بحكمته وعدله أن يجعل الذين اجترحوا السيئات كالذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ولا أن يسوى بين الطيب والخبيث فيجعل البر كالفاجر والمصلح كالفسد ، بل لا بد من الجزاء بالحق ، لذلك جاءت هذه الآيات ترغيبا لعباده وترهيبا لهم ووعدا ووعيدا .

الإيضاح

(اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم) أى اعلموا أن ربكم الذى لا يخفى عليه شيء من سرائر أعمالكم وعلايتها وهو محصيا عليكم ، شديد العقاب لمن دسّ نفسه بالشرك والفسوق والعصيان ، وغفار لذنوب من أطاعه وأتاب إليه ، رحيم به فلا يؤاخذ به بما فرط منه قبل الإيمان ، ولا بما يعمله من سوء بجهالة إذا بادر إلى التوبة وأصلح عمله ، بل يستر ذنبه ويمحوه فلا يبقى له أثر مع إيمانه وعمله الصالح كما يستر الماء القدر القليل بما يغمره من الماء النقي الكثير .

وفى تقديم العقاب على المغفرة والرحمة إيماء إلى أن العقاب قد ينتهى بالمغفرة والرحمة ، لأن رحمته تعالى سبقت غضبه كما ورد فى صحيح الحديث ، ومن ثم يغفر كثيرا لمن ظلم نفسه ، قال تعالى : « وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ » .

وبعد أن أبان سبحانه أن الجزاء بيد الله العليم بكل شيء ، ذكر وظيفة الرسول فقال :

(ما على الرسول إلا البلاغ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون) أى ليس على رسولنا الذى أرسلناه إليكم بالإنذار بالعقاب بين يدي عذاب شديد ، والإعذار إليكم بما يقطع حججكم - إلا أن يؤدى الرسالة ثم إلينا الثواب على الطاعة وإلينا العقاب على المعصية ، ولا يخفى علينا المطيع لأوامرنا والعاصى التارك العمل بها إذ لا يغيب عنا شيء من ضائر الصدور وظواهر أعمال النفوس ، فخلق بكم أن تتقونى ولا تعصوا أمرى .

وفى هذا وعيد شديد وتهديد لمن يخالف أوامر الله ويعصيه ، كما أن فيه إبطالا

لما عليه أهل الشرك والضلال من الخوف من معبوداتهم الباطلة والتماس الخلاص والنجاة من العذاب بشفاعتها .

والخلاصة — إن الرسول ليس عليه إلا البلاغ لدين الله وشرعه ، وبعثه ليكون المبلغون هم المسئولين عند الله ، والله الذي يعلم ما يبذون وما يكتُمون من العقائد والأقوال والأفعال ، وهو الذي يجازيهم على حسب عمله المحيطة بكل ذرة في الأرض والسوات ، ويكون جزاؤه حقا وعدلا ويزيد بعد ذلك من إحسانه عليه وفضله ، فاطلبوا سعادتكم من أنفسكم وخافوا منها عليها .

وما ورد من الشفاعة في الآخرة فهو دعاء من النبي صلى الله عليه وسلم يستجيبه الله فيظهر عقبه ما سبق به عمله واقتضته حكمته على حسب ما جاء في كتابه ، دون أن يكون مؤثرا في علم الله ولا في إرادته ، فالحدث لا يؤثر في القديم .

وبعد أن بين سبحانه أن الجزاء منوط بالأعمال أراد أن يبين ما يتعلق به الجزاء من صفات الأعمال والعاملين لها وأرشد إلى أن هناك حقيقتين مختلفتين يترتب على كل منهما ما يليق بها من الجزاء فقال

(قل لا يستوى الخبيث والطيب) أى قل أيها الرسول مخاطبا أمتك : لا يستوى الرديء والجيد من الأشياء والأعمال والأموال ، فلا يتساوى الضار والنافع ولا الفاسد والصالح ، ولا الحرام والحلال ، ولا الظالم والعادل فلكل منها حكم يليق به عند الله الذي يضع كل شيء في موضعه على حسب عمله .

(ولو أعجبك كثرة الخبيث) أى ولو أعجبك أيها السامع كثرة الخبيث من الناس وجاههم ، أو من الأموال الحزرة لسهولة تناولها والتوسع في التمتع بها كأكل الربا والرشوة والخيانة .

والخلاصة — أنهما لا يستويان لا في أنفسهما ولا عند الله ، ولو فرض أن كثرة الخبيث أعجبك وغرتك ، فصرت بعيدا عن إدراك تلك الحقيقة — وهى أن القليل

من الحلال خير من كثير الحرام حسن عاقبة في الدنيا والآخرة ؛ ألا ترى أن القليل الجيد من الغذاء أو المتاع خير من الكثير الردىء الذى لا يعنى غناه ولا يفيد فائدته بل ربما يضر ويؤذى صاحبه .

فكذلك الحال بالنسبة إلى الناس ، فالقليل الطيب منهم خير من الكثير الخبيث ، فطائفة قليلة من شجعان المؤمنين تغلب الطائفة الكثيرة من الجبناء المتخاذلين ، وجماعة قليلة من ذوى البصيرة والرأى تأتى من الأعمال ما يعجز عنه الكثير من أهل الحق والبلاهة ، فالعبرة بالصفة لا بالعدد ، والكثرة لا تكون خيرا إلا بعد التساوى فى الصفات الفاضلة .

(فاتقوا الله يا أولى الألباب لعلمكم تفلحون) أى فاتقوا الله يا أرباب العقول الراجحة ، واحذروا أن يستحوذ عليكم الشيطان ، فتفتروا بكثرة المال الخبيث وكثرة أهل الباطل والفساد من الخبيثين ، فتقوى الله هى التى تجعلكم من الطيبين وبها يرجى أن تكونوا من المفلحين الفائزين بخيرى الدنيا والآخرة ، وخص أولى الألباب بالاعتبار لأنهم هم أهل الروية والبصر بعواقب الأمور التى ترشد إليها مقدماتها بعد التأمل فى حقيقتها وصفاتها ، أما الأغرار الغافلون فلا يفيدهم وعظ واعظ ولا تذكير مذكر فلا يعتبرون بما يرون بأعينهم ولا بما يسمعون بأذانهم ، كما يشاهد ويرى من حال كثير من الأغنياء الذين ذهبت أموالهم الكثيرة التى جمعت من الحرام ، وحال الدول التى ذهب ريحها بخلوها من فضيات العلم والخلاق ، وورثها من كانوا أقل منهم رجالا مالا إذ كانوا أفضل منهم أخلاقا وأعمالا .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ ،
وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّ لَكُمْ ، عَفَا اللَّهُ عَنْهَا ، وَاللَّهُ غَفُورٌ
حَلِيمٌ (١٠١) قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ (١٠٢)

المعنى الجملى

بعد أن ذكر سبحانه وظيفة الرسول وأنها تبليغ الرسالة وبيان شرع الله ودينه - فحسب ، وبذا تبرأ ذمته - ناسب أن يصرح بأن الرسول قد أدى وظيفة البلاغ الذى كمل به الإسلام وأنه لا ينبغي للمؤمنين أن يكثروا عليه من السؤال لئلا يكون ذلك سببا لكثرة التكاليف التى يشق على الأمة احتمالها ، فيسرع إليها الفسوق عن أمر ربها .

روى أن هذه الآية نزلت من جرءاء أن قوما كانوا يسألون النبي صلى الله عليه وسلم امتحانا له أحيانا واستهزاء أحيانا أخرى ، فيقول له بعضهم من أئى ؟ ويقول بعضهم إذا ضلت ناقته أين ناقتى ؟ ونحو ذلك .

روى أحمد والبخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن جرير وغيرهم عن أنس بن مالك قال : « خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها وقال فيها : لو تعامون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ، قال فغطى أصحاب رسول الله وجوههم ، لهم حنين وبكاء مرتفع من الصدر ، فقال رجل من أئى ؟ قال فلان فنزلت هذه الآية (لا تسألوا عن أشياء) » وروى ابن جرير عن قتادة فى قوله : (يأئى الذين آمنوا) الآية ، قال : لحدثنا أن أنس بن مالك حدثه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله حتى أحفوه بالمسألة فخرج عليهم ذات يوم ، فضعد المنبر فقال : (لا تسألونى اليوم عن شئ إلا بيئته لكم) فأشفق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون بين يدى أمر قد حضر ، فجعلت لا ألتفت لا يئينا ولا شمالا إلا وجدت كل رجل لاقا رأسه فى ثوبه يبكى ، فأنشأ رجل كان يلاحى فيدعى إلى غير أبيه ، فقال : يا نبي الله من أئى ؟ قال : (أبوك حذافة) قال ثم قام عمر فقال : رضينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبمحمد رسولا ، أعوذ بالله من شر الفتن . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم أر فى الخير والشر كالיום قط ، صورت لى الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط » .

قال الزهرى : فقالت أم عبد الله بن حذافة : ما رأيت ولدا أعق منك ، أ كنت تأمن أن أمك قد قارفت ما قارف أهل الجاهلية فتفضحها على رموس الناس ؟ فقال والله لو ألحقنى بعبد أسود للحقته .

وروى مسلم عن أبي هريرة قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا ، فقال رجل أكل عام يارسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لنا استطعتم ، ثم قال : ذروني ما تركتم ، فنزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤم) . »

الإيضاح

(يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤم) أى يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله لا تسألوا عن أشياء من أمور الدين ودقائق التكليف ، أو من الأمور الغيبية أو الأسرار الخفية أو غير ذلك مما يحتمل أن يكون إظهارها سببا للمساءة ، إما بشدة التكليف وكثرتها ، وإما بظهور حقائق تفضح أهلها .

(وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم) أى وإن تسألوا عن جنس تلك الأشياء التى من شأنها أن يكون إبدائها مما يسوءكم حين ينزل القرآن فى شأنها أو حكمها لأجل فهم ما نزل إليكم ، فإن الله بيديه لكم على لسان رسوله . .

قال الحافظ ابن كثير أى لا تستأنفوا السؤال عنها ، فلعلمه قد ينزل بسبب سؤالكم تشديد أو تضييق ، وقد ورد فى الحديث : « أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته » ولكن إذا نزل القرآن بها مجملة فسألتم عن بيانها بينت لكم حينئذ لاحتياجكم إليها .

وخلاصة ذلك — تحريم السؤال عن الأشياء التى من شأن إبدائها أن يسوء السائلين إلا فى حال واحدة وهى أن يكون قد نزل فى شأنها شيء من القرآن فيه

إجمال وأردتم السؤال عن بيانه ليظهر لكم ظهور الامراء فيه كما وقع في مسألة تحريم الخمر بعد نزول آية البقرة .

(عفا الله عنها والله غفور حلیم) أى إن هذه الأشياء مما نهيتم عن السؤال عنها لأنها مما عفا الله عنها بسكوته في كتابه وعدم تكليفكم إياها فاسكتوا عنها أيضا ، وبما يؤيد هذا حديث أبي ثعلبة الخشني قال صلى الله عليه وسلم : « إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها ، وحد حدودا فلا تعتدوها ، وعفا عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها » .

وقد يكون المعنى — عفا الله عما كان من مسألتكم قبل النهي فلا يعاقبكم عليها لسعة مغفرته وحلمه ، فيكون هذا كقوله في الآية الأخرى « عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ » وقوله : « إِلَّا مَا سَلَفَ » .

(قد سألتها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين) أى قد سألت هذه المسائل (أى أمثالها) قوم من قبلكم ثم أصبحوا بعد إيدائها كافرين بها ، فإن من أكثر الأسئلة عن الأحكام الشرعية من الأمم السالفة لم يعملوا بما بين لهم منها ، بل فسقوا عن أمر ربهم وألقوا شرعهم وراءهم ظهريا استنقالاتا للعمل به ، وأدى ذلك إما إلى استنكاره ، وإما إلى جحود كونه من عند الله ، وسواء أكان هذا أم ذلك فهو كفران به ، انظر إلى قوم صالح فإنهم بعد أن سألوا الآيات وأخيبوا إلى ما طلبوا لم يؤمنوا بما أتوا بل كفروا فاستحقوا الهلاك في الدنيا قبل عذاب الآخرة .

مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ، وَلَكِنَّ
الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (١٠٣)
وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا

مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ، أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْمُرُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ؟ (١٠٤)

شرح المفردات

البحيرة — الناقة التى يبحرون أذنبا أى يشقونها شقا واسعاً ، وكانوا يفعلون بها ذلك إذا نُتِجَت خمسة أبطن وكان الخامس أثى كما روى عن ابن عباس .
والسائبة — الناقة التى تسيب بنذرها لأهنتهم فترعى حيث شاءت ، ولا يحمل عليها شيء ، ولا يجز صوفها ولا يحلب لبنها إلا لضيف .
والوصيلة — الشاة التى تصل أباها فقد كانوا إذا ولدت الشاة ذكراً كان لأهنتهم ، وإذا ولدت أنثى كانت لهم ، وإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا وصلت أباها فلم يذبجوا الذكر لأهنتهم .
والحامى — الفحل يولد من ظهره عشرة أبطن ، فيقولون حمى ظهره فلا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى .

المعنى الجملى

بعد أن نهى فى الآية السابقة عن تحريم ما أحل الله بالنذر أو بالحلف باسم الله تناسكا وتعبداً مع اعتقاد إباحته فى نفسه ، وعن الاعتداء فيه ، ونهى أن يكون المؤمن سبياً لتحريم شيء لم يكن الله قد حرمه أو شرع حكم لم يكن الله قد شرعه ، بأن يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن شيء مما سكت الله عنه عفواً وفضلاً .
ناسب بعد هذا أن يبين ضلال أهل الجاهلية فيما حرموه على أنفسهم وما شرعوه لها بغير إذن من ربهم وما قلده فيه بعضهم بعضاً على جهلهم ، كما بين بطلان التقليد ومناقاته للعلم والدين .

الإيضاح

(ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) أى ما بحر الله بحيرة ولا سيب سائبة ولا وصل وصيلة ولا حمى حاميا أى ما شرع ذلك ولا أمر به وما جعله ديناً لهم ، وهذا رد وإبطال لما كان يفعله أهل الجاهلية فى جاهليتهم .

(ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب) إذ يفعلون ما يفعلون ويزعمون أن الله يأمرهم بهذا ، وأول من سنّ لأهل الشرك تلك السنن الرديئة وغير دين الله دين الحق وأضاف إليه أنه هو الذى حرم ما حرموا وأحل ما أحلوا افتراء على الله الكذب واختلاقاً عليه -- هو عمرو بن لُحى الخراعى ، فهو الذى غير دين إبراهيم وبحر البحيرة وسيب السائبة وحمى الحامى .

أخرج ابن جرير عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأَ كتم بن الجون « يا أَ كتم عُرِضَتْ عَلَى النار ، فرأيت فيها عمرو بن لُحى » ابن قعدة بن خندف يجر قُصْبَهُ (القصب الذى وجمعه الأُصْباب) فى النار ، فما رأيت رجلاً أشبهه برجل منك به ولا به منك ، فقال أَ كتم أخشى أن يضرنى شبهه يا رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ، إنك مؤمن وهو كافر ، إنه أول من غير دين إسماعيل وبحر البحيرة وسيب السائبة وحمى الحامى .

(وأكثروا لا يعقلون) أنهم يفترون على الله الكذب بتحريم ما حرموا على أنفسهم ، وأن ذلك من أعمال الكفر ، بل يظنون أنهم يتقربون به إليه ولو بالوساطة لأن آلهتهم التى يسبونها باسمها السوائب ويتزكون لها ما حرموه على أنفسهم ، ليست إلا وسطاء بينهم وبين الله بزعمهم ، أشفع لهم عندهم وتقربهم إليه زلفى .

والعبرة من هذا أن كل مبتدع فى الدين بتحريم طعام أو غيره ، وتسبيب عجل للسيد البدوى أو سواه ، وسن ورد أو حزب يضاهى به المشروع من شعائر الدين ، أو نحو ذلك من العبادات التى لم تؤثر من الشارع ، زاعماً أنه جاء بما يتقرب به لله تعالى

وينال به رضاه ، فقد ضاعى بعمله عمل عمرو بن لحي ، لأن الله لا يعبد إلا بما شرعه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فلا عبادة ولا تحريم إلا بنص ، وليس لأحد أن يزيد أو ينقص برأى ولا قياس .

(وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا) أى وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله فى القرآن من الأحكام المؤيدة بالحجج والبراهين ، وإلى الرسول المبلغ لها والمبين لجمالها فاتبعوه فيها ، أجاوبوا من يدعوهم إلى ذلك حسبنا ما وجدنا آباءنا يعملون به ، ونحن لهم تبع وهم لنا أئمة وقادة فرد الله عليهم قولهم :

(أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون ؟) أى أيكفيهم ذلك ولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً من الشرائع ولا يهتدون سبيلاً إلى المصالح ، سواء أكانت دينية أم دنيوية ، ولا يعرف ما يكفي الأفراد والأمم إلا بالعلم الصحيح الذى يميز به بين الحق والباطل ، فأولئك قوم أميون يتخبطون فى ظلمات من الوثنية وخرافات من معتقدات الجاهلية ، فمن وأد للبنات إلى سلب ونهب وإغارات من بعضهم على بعض ، ومن قتال تشتجر فيه الرماح ، إلى عداوة و بغضاء تملأ السهول والبطاح ، ومن ظلم لليتامى والنساء إلى تفنن فى السعوزة وضروب السحر والكهانة ونحو الآية قوله تعالى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانِ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ ؟ » .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (١٠٥)

المعنى الجملى

بعد أن نعى سبحانه على المشركين ما هم عليه من جهل وعناد ، وظغيان وفساد ، وأنهم لم ينتفعوا بإعذار ولا إنذار ، بل بقوا مصرين على جهاهم سادرين فى ضلالهم .

أمر المؤمنين بأن يهتموا بإصلاح أنفسهم بالعلم النافع والعمل الصالح ، وأبان لهم أنهم إذا أصلحوا أنفسهم وقاموا بما أوجب الله عليهم من علم وعمل وتعليم وإرشاد فلا يضرهم بعد ذلك ضلال من ضل وحاد عن الصراط السوي ، وسار سادرا في غلواء الجهل والتقليد وتنكب عن جادة الحق .

الإيضاح

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) أي اخفظوا أنفسكم من المعاصي وانظروا فيما يقربها من ربها ويخلصها من عقابه ، ولا يضركم ضلال غيركم إذا أنتم اهتديتم « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » .

(إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) أي إليه وحده رجوعكم ورجوع من ضل عما اهتديتم إليه فينبئكم عند الحساب بما كنتم تعملون في الدنيا ويميزكم به .

روى ابن كثير أن أبا بكر قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ) وإنكم تضعونها على غير موضعها ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الناس إذا رأوا المنكر ولم يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعقاب » .

وروى الترمذي عن أبي أمية الشيباني قال : « أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت ما تصنع في هذه الآية ؟ قال أية آية ؟ قلت قول الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) قال : أما والله لقد سألت عنها خبيرا ، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : بل اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأى برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع عنك العوام ، فإن من ورائكم أياما الصابر فيهن مثل القابض على الحجر ، للعامل فيهن أجر خمسين رجلا يعملون كما عملكم » .

وروى ابن جرير عن ابن عقال قال : قيل لابن عمر لو جلست في هذه الأيام فلم تأمر ولم تنه ، فإن الله قال (عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) فقال ابن عمر: إنها ليست لي ولالأصحابي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « ألا يبلغ الشاهد الغائب » فكنا نحن الشهود وأتم الغيب ، ولكن هذه الآية لأقوام يجيئون من بعدنا إن قالوا لم يقبل منهم .

والخلاصة — إن الرواة من السلف متفقون على أن المؤمن لا يكون مهتديا إذا أصلح نفسه ولم يهتم بإصلاح غيره بأن يأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر وأن ذلك فرض لاهوادة فيه .

ولكن هذه الفريضة تسقط إذا فسد الناس فسادا لا يرجي معه تأثير الوعظ والإرشاد ، أو فسادا يؤدي إلى إيذاء الواعظ المرشد ، بأن يعلم أو يظن ظنا قويا بأن لا فائدة من نصحه ، أو بأنه سيؤذي إذا هو أمر بمعروف أو نهى عن منكر ، ويحرم عليه ذلك إذا أدى إلى الوقوع في التهلكة .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ ائْتِنَانِ ذَوَا عَدَلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ ، تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكُفُّكُمْ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآئِينَ (١٠٦) فَإِنْ عَثَرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ ، فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٧) ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا ، أَوْ يَخَافُوا أَنْ

تُرَدُّ آيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
الْفَاسِقِينَ (١٠٨)

شرح المفردات

الشهادة: قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة ، وضربته في الأرض :
سافرتم ، وتحبسونهما : تمسكونهما وتمنعونهما من الانطلاق والحرب ، وارتبتم : شككتم
في صدقهما فيما يقران به ، ومن الآثمين : العاصين ، وعثر من العثر على الشيء : وهو
الاطلاع عليه من غير سبق طلب له ، وأعثره عليه : وقفه عليه وأعلمه به من حيث
لم يكن يتوقع ذلك .

المعنى الجملى

بعد أن ذكر سبحانه في الآية السالفة أن المرجع إليه بعد الموت ، وأنه لا بد
من الحساب والجزاء يوم القيامة — أرشدنا إثر ذلك إلى الوصية قبل الموت وأنه
تجب العناية بالأشهاد عليها حتى لا تضع على مستحقيها .

أخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة قال : « كان تميم الدارى وعدى بن بداء
رجلين نصرانيين يتجران إلى مكة في الجاهلية ويظيلان الإقامة بها ، فلما هاجر النبي
صلى الله عليه وسلم حوَّلا منجرهما إلى المدينة ، فخرج بدئيل مولى عمرو بن العاص
تاجرا حتى قدم المدينة ، فخرجوا جميعا تجارا إلى الشام حتى إذا كانوا ببعض الطريق
اشتكى بدئيل ، فكتب وصية بيده ثم دسها في متاعه وأوصى إليهما ، فلما مات فتحا
متاعه فأخذوا منه شيئا ثم حجراه كما كان ، وقدما المدينة على أهله فدفعوا متاعه ، ففتح
أهله متاعه فوجدوا كتابه وعيده وما خرج به ، وفقدوا شيئا فسألوهما عنه فقالوا هذا
الذى قبضنا له ودفع إلينا ، فقالوا لهما هذا كتابه بيده ، قالوا ما كتمنا له شيئا ، فترافعوا
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا

حضر أحدكم الموت - إلى قوله إنا إذا لمن الآمنين) فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستحلفوها في دبر صلاة العصر بالله الذي لا إله إلا هو ما قبضنا غير هذا ولا كتبنا ، فكثما ما شاء الله أن يمكثنا ، ثم ظهر معهما إناء من فضة متقوش مموه بالذهب فقال أهله هذا من متاعه ، قالوا نعم ولكننا اشتريناه منه ونسينا أن نذكره حين حلفنا فكبرهنا أن تكذب نفوسنا ، فترافعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية (فإن عثر على أنهما استحقا إثما) فأمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من أهل البيت أن يحلفا على ما كتبا وغيبا ويستحقتاه .

ثم إن تيميا الدارى أسلم وباع النبي صلى الله عليه وسلم وكان يقول صدق الله ورسوله أنا أخذت الإناء ، ثم قال يا رسول الله إن الله يظرك على أهل الأرض كلها فذهب لى قرية عينون من بيت لحم وهى القرية التى ولد فيها عيسى ، فكتب له بها كتابا ، فلما قدم عمر الشام أتاه تميم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر أنا حاضر ذلك فدفعتها إليه .

الإيضاح

(يأيها الذين آمنوا شهداء بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم) أى الشهادة المشروعة بينكم فى ذلك هى شهادة اثنين من رجالكم من ذوى العدل والاستقامة يشهدهما الموصى على وصيته ، فيشهدان بذلك عند الحاجة . وقوله منكم أى من المؤمنين .

(أو آخران من غيركم إن أتم ضررتهم فى الأرض فأصابكم مصيبة الموت) أى أو شهادة اثنين آخرين من غير المسلمين إن كنتم مسافرين ونزلت بكم مقدمات الموت وعلاماته وأردتم الإيضاء ، ولا يخفى ما فى الآية من تأكيد الوصية والإشهاد عليها . (تحبسونهما من بعد الصلاة) المراد بالصلاة صلاة العصر ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم حلف عديا وتيميا بعدها ، ولأن العمل قد جرى عليه فكان التحليف فيه

هو المعروف ، ولأنه هو الوقت الذي يقعد فيه الحكام للفصل في المظالم والدعوى ، إذ يكون الناس قد فرغوا من معظم أعمال النهار ، وروى عن ابن عباس أن الشهيدين إذا كانا غير مسلمين ، فالمراد بالصلاة صلاة أهل دينهما .

(فيقسمان بالله إن ارتبتم) أى وتستقسمون الشاهدين وتطلبون خلفهما على الوصية ، إن شككتم في صدقهما فيقسمان ، أما الأمين فيصدق بلا يمين .

(لانشتري به ثمنا ولو كان ذا قرى) أى يقسمان بقولها لانشتري بيمين الله ثمنا ولو كان المقسم له من أقاربنا : أى لانجعل يمين الله كاسلمة التى تبذل لأجل ثمن ينتفع به فى الدنيا ، ونحو الآية قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ » .

والخلاصة — أن يقول الحالف : إنه يشهد لله بالقسط ولا يصدده عن ذلك ثمن ينتفيه لنفسه ولا مراعاة قريب له إن فرض أن فى إقراره وقسمه نفعه — أى ولو اجتمعت هاتان الفائدتان .

(ولا نكتم شهادة الله) أى ويقولان فى يمينهما أيضا : ولا نكتم الشهادة التى أوجبها الله وأمر أن تقام له كما قال : « وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ » .

(إنا إذا لمن الآئمين) أى إنا إذا فعلنا ذلك واشترينا بالقسم ثمنا أو راعينا به قريبا بأن كذبنا فيه لمنفعة لأنفسنا أو لذوى قرابتنا ، أو كتمنا شهادة الله كلا أو بعضا لكننا من المتحلمين للآئم المستحقين للجزاء عليه .

(فإن عثر على أنهما استحقا إثما فأخراهم) أى فإن عثر على أن الشهيدين الحالفين استحقا إثما بكذب فى الشهادة أو بالخيانة ويكتمان شىء من التركة فى حال أثمانهما عليهما أو كتمان فى الشهادة — فالواجب حينئذ أن ترد اليمين إلى الورثة بأن يقوم رجلان

آخران مقامهما من أولياء الميت الوارثين له ، وهذان الرجلان الوارثان ينبغي أن يكونا هما الأوليين بالميت أى الأقرب بين الأحقين بإرثه إن لم يمنع من ذلك مانع .
وعلى هذا فالأوليان فاعل استحق ومفعوله محذوف يقدر بنحو قولنا ما أوصى به أو ما تركه أى من الورثة الذين استحق الأوليان من بينهم ما أوصى به .

(فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا) المراد بالشهادة اليمين كما فى قوله تعالى : « فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ » أى فيحلفان بالله لأيماننا على خيانة الشهيدين اللذين حلفنا على وصية ميتهما أحق وأصدق من أيمانهما ، وأنهما ما اعتديا عليهما بتهمة باطلة .

(إنا إذا لمن الظالمين) أى ويقولان فى يمينهما إنا إذا اعتدينا الحق فحلفنا مبطلين كاذبين — لنكونن من الظالمين لأنفسهم بتعريضها لسخط الله وانتقامه .
ثم بين سبحانه الحكمة فى شرع هذه الشهادة وهذه الأيمان فقال :

(ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم)
أى ذلك الذى شرعناه من تكليف المؤمن على الوصية أن يقوم على رأى من الناس ويشهد بعد الصلاة ويقسم الأيمان المغلظة ، أدنى الطرق وأقربها إلى أن يؤدى الشهداء الشهادة على وجهها بلا تعديل ولا تغيير ، تعظيماً لله ورهبة من عذابه ورغبة فى ثوابه ، أو خوفاً من الفضيحة التى تعقب استحقاقهما الإثم فى الشهادة برد أيمان الورثة بعد أيمانهم تكون مبطللة لها ، إذ من لم يمنعه خوف الله وتعظيمه أن يكذب لضعف دينه يمنعه خوف الخزي والفضيحة بين الناس .

(واتقوا الله واسمعوا والله لا يهدى القوم الفاسقين) أى واتقوا الله وراقبوه فى أيمانكم أن تحلفوا بها كاذبة ، وأن تخونوا من أيمانكم ، واسمعوا ما يقال لكم وما توعظون به سمع إجابة وقبول لهذه الأحكام وغيرها ، فإن لم تتقوا كنتم فاسقين عن أمر الله مطرودين من هدايته مستحقين لعقابه .

وقد استنبط العلماء من هاتين الآيتين فوائد وأحكاماً نذكر أهمها فيما يلى :

- (١) الحث على الوصية وعدم التهاون في أمرها في سفر أو حضر .
- (٢) الإشهاد عليها لتثبيت أمرها والرجاء في تنفيذها .
- (٣) بيان أن الأصل في الشاهدين عليها أن يكونا مؤمنين موثوقا بعدالتهما .
- (٤) بيان أن إشهاد غير المسلمين على الوصية جائز مشروع ، لأن مقصد الشارع منها إذا لم يمكن أدائه على وجه الكمال فلا يترك البتة .
- (٥) شرعية اختيار الأوقات التي تؤثر في قلوب الشهود ومقسمى الأيمان رجاء أن يصدقوا ويبروا فيها .
- (٦) التغليظ على الحالف بصيغة اليمين بأن يقول فيه ما يرجى أن يكون رادعا للحالف عن الكذب .
- (٧) إن الأصل في أخبار الناس وشهاداتهم أن تكون مصدقة مقبولة ، ومن ثم شرط في تحليف الشاهدين الارتياح في خبرها .
- (٨) شرعية تحليف الشهود إذا ارتاب الحكام والخصوم في شهادتهم ، وهو الذي عليه العمل الآن في أكثر الأمم وقد حتمته القوانين الوضعية لكثرة ما يقع من شهادة الزور .
- (٩) شرعية رد اليمين إلى من قام الدليل على ضياع حق له يمين صار حالفها خصما له .
- (١٠) إذا احتيج إلى قيام بعض الورثة في أمر يتعلق بالتركة فأولاهم بذلك أقربهم إليه .

يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ؟ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ (١٠٩) إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ ، إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ

وَكَهَلًا ، وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالتَّانِجِيلَ ،
وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا
بِإِذْنِي ، وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالأَبْرَصَ بِإِذْنِي ، وَإِذْ تُخْرِجُ المَوْتَى بِإِذْنِي ،
وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ
إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ (١١٠) وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الخَوَارِجِ أَنْ آمِنُوا بِي
وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (١١١) إِذْ قَالَ الخَوَارِجُونَ
يَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ
اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (١١٢) قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَنَطْمَئِنَّ
قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنَّ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ (١١٣) قَالَ
عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا
لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَآزِفَةً وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ (١١٤) قَالَ اللَّهُ
إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ
أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ (١١٥)

شرح المفردات

روح القدس : هو ملك الوحي الذي يؤيد الله به الرسل بالتعليم الإلهي والتثبيت
في المواطن التي من شأن البشر أن يضعفوا فيها ، والكتاب : كل ما يكتب ، والحكمة :
العلم الصحيح الذي يبعث الإنسان على نافع العمل مع الفقه لأسرار ما يعلم ، والتوراة :
ما أوحاه الله إلى موسى من الشرائع والأحكام ، والإنجيل : ما أوحاه إلى عيسى ،
والخلق : التقدير أي جعل الشيء بمقدار معين ، ويستعمل في إيجاد الله الأشياء بتقدير

معين في علمه ، والأكمة : من ولد أعمى ، وقد يطلق على من عمى بعد الولادة أيضا ،
والسحر : تمويه وتخيل به يرى الإنسان الشيء على غير حقيقته ، والحواريون : واحد
حواري ، وهو من أخلص سرا وجهرا في مودتك ، وحواريو الأنبياء : المخلصون لهم ،
والمائدة : الخوان الذي عليه الطعام أو الطعام نفسه ، ويستطيع أى يطيع ويرضى : والعيد ،
تارة يراد به الفرح والسرور ، وتارة يراد به الموسم الدينى أو المندى الذى يجتمع له الناس
في يوم معين من السنة للعبادة أو لأمر من أمور الدنيا ، وآية منك : أى علامة على
صدقى في دعوى نبوتى .

الإيضاح

(يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم ؟) أى واذا ذكر أيها الرسول يوم يجمع الله
الرسل فيقول ماذا أجبتم ؟ أى أى إجابة أجبتم ؟ الإجابة إيمان وإقرار ؟ أم إجابة إنكار
واستكبار ؟ فهو سؤال عن نوع الإجابة لا عن الجواب ماذا كان ، والمراد من السؤال
توبيخ أمهم وإقامة الحجة على الكافرين منهم .

وهذا السؤال للرسل من وادى سؤال الموعودة في قوله تعالى : « وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ
سُئِلَتْ . بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ » في أن كلامها وجه فيه السؤال إلى الشاهد دون
المتهم للتوبيخ والإنكار على الفعل ، وليوم القيامة موافق ، في بعضها يشهد الرسل
على أمهم ، وفي بعض آخر يسأل الله الأمم كما يشاهد لدى قضاة التحقيق ، فقد يسأل
الخصم حينما والشهود حينما آخر ، يرشد إلى ذلك قوله تعالى : « فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ
أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ » .

ومن قبل أن الله تعالى يسأل كلا من الفريقين عما هو أعلم به ، وكان الرسل
صلوات الله عليهم على علم يقينى بما سئلوا عنه — كان جوابهم الآتى الدال على نفي
العلم عن أنفسهم وتفويضه إلى علام الغيوب في أول عهدهم بالسؤال — لأخذ أمرين :
أولهما ما اختاره ابن عباس من أنهم قالوا ذلك لنقصان علمهم بالنسبة إلى علمه تعالى ،

فإنه يعلم ما أظهروا وما أضمروا وهم لا يعلمون إلا ما أظهروا ، فعلمه أنفذ من علمهم .
 وثانيهما أن ما يفاجئهم من هول ذلك اليوم وفرعه يذهلهم عن الجواب إذ ينسون
 أكثر الأمور ، وهناك يقولون لاعلم لنا ، فإذا عادت إليهم قلوبهم يشهدون لأمرهم
 ونقل هذا عن الحسن ومجاهد والشَّدى ، وذلك في قوله تعالى : (قالوا لاعلم لنا إلا
 ما علمتنا إنك أنت علام الغيوب) .

مخلاصة هذا على رأى ابن عباس أن المراد نفي علم الإحاطة والشمول الخاص
 بالله تعالى بدليل قوله أنت علام الغيوب أى كثير العلم بكثرة المعلومات .

وبعد أن ذكر سؤال الرسل وجوابهم إجمالاً بين سؤال واحد منهم بالتفصيل
 وجوابه لإقامة الحججة على من يدعون اتباعه ، ولكن قدم قبل هذا ما خاطب به
 هذا الرسول من بداية نعمته عليه وآياته التى كانت سببا فى فتنه الناس به فقال :

(إذ قال الله يا عيسى بن مريم اذكر نعمتى عليك وعلى والدتك إذ أيدتك بروح
 القدس تكلم الناس فى المهد وكهلاً) أى اذكر إنعامى عليك وعلى والدتك حين
 تأييدى إياك بروح القدس وتكليمك الناس فى المهد بما يبرىء أملك من قول الآمنين
 الذين أنكروا عليها أن يكون لها غلام من غير زوج يكون أباه ، وذلك قوله :
 « إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا . وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا » وكهلاً حين بعثت
 فيهم رسولا تقيم عليهم الحججة بما ضلوا فيه عن الصراط السوى .

وفائدة هذا القصص تنبيه النصارى الذين كانوا عصر التنزيل إلى قبح مقاتلتهم
 وسوء معتقدتهم ، لأن طعن سائر الأمم كان مقصورا على الأنبياء وطعن هؤلاء تعدى
 إلى جلال الله وكبريائه إذ وصفوه بما لا يليق به من اتخاذ الزوجة والولد .

(وإذ علمت الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل) أى واذا ذكر نعمتى عليك
 بتعليمك وتوفيقك لقراءة الكتب والعلم النافع لك فى الدين والدنيا ولا سيما
 التوراة والإنجيل .

(وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذنى ، فتنفخ فيها فتكون طيرا بإذنى)
 أى واذكر نعمتى عليك إذ تجعل قطعة من الطين مثل هيئة الطير فى شكلها ومقادير
 أعضائها فتنفخ فيها بعد ذلك فتكون طيرا بإذن الله وتكوينه ، فأنت تفعل التقدير
 والنفخ ، والله هو الذى يكون الطير .

وفى قوله بإذنى إشارة إلى أن المسيح لم يعط هذه القوة دائما بحيث جعل السبب
 الروحى مطردا كالأسباب الجسمانية ، بل كانت هذه الآية كغيرها لاتقع إلا بإذن
 من الله وتأييده .

(وتبرئ الأكمة والأبرص بإذنى ، وإذ تخرج الموتى بإذنى) جاء فى كتب العهد
 الجديد أنه أبرأ كثيرا من العمى والبرص وأحيا ثلاثة أموات :

(١) ابن أرملة وحيد كانوا يحملونه على النعش ، فلمس النعش وأمر الميت أن
 يقوم منه فقام ، فقال الشعب : قد قام فىنا نبي عظيم وافتقد الله شعبه من إنجيل لوقا .
 (٢) ابنة رئيس ماتت ودعاها لإحيائها فجاء بيته وقال للجمع تنحوا فإن
 الضبية لم تمت لكنهما نائمة فضحكوا عليه ، فلما أخرج الجمع دخل وأمسك بيدها فقامت
 الضبية — إنجيل متى .

(٣) عازر الذى كان يحبه جدا ويحب أخته مريم ومرثا كما يحبونه ، ففى
 إنجيل يوحنا أنه كان مات ، فى بيت عنيا ووضع فى مغارة نجاء المسيح وكان له أربعة
 أيام فرقع عينيه إلى فوق وقال : (أيها الأب أشكرك لأنك سمعت لى ، وأنا علمت
 أنك فى كل حين تسمع لى ، ولكن لأجل هذا الجمع الواقف قلت ليؤمنوا أنك
 أرسلتنى) ولما قال هذا : صرخ بصوت عظيم لعازر هلم خارجا ، فخرج الميت الخ .
 وتعيين كل فعل بالإذن للدلالة على أنه ما وقع شىء منها إلا بمشيئة الله
 وقدرته وتيسيره .

(وإذ كفت بنى إسرائيل عنك إذ جئتهم بالبينات فقال الذين كفروا منهم
 إن هذا إلا سحر مبين) أى واذكر نعمتى عليك حين كفت عنك بنى إسرائيل

فلم يتمكنوا من قتلك وصلبك، وقد كانوا أرادوا ذلك، وقال الكافرون منهم ما هذا إلا ساحر، وما جاء به من اليبينات لم يكن إلا سحرا ظاهرا، وليس من نجس ماجاء به موسى، على أنه مثله أو أظهر منه .

والخلاصة — إنهم لا يعتدّون بما جاء على يديه من الآيات وخوارق العادات ولا يؤمنون به وإن جاء بآيات أخرى إذ لم يكن طعنهم لشبهات تتصل بها بل كان عنادا ومكابرة، ومن ثم ادعوا أن السحر صنمته، والتمويه وقلب الحقائق دأبه وعادته . (وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بى ورسولى، قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون) الوحى فى اللغة: الإشارة السريعة الخفية، والإعلام بالشىء بسرعة وخفاء، والمراد به هنا ما يلقى الله فى نفوس الأحياء من الإلهام كما فى قوله: « وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا » وقوله: « وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خَفَتْ عَلَيْهِ قَالَتْ فِيهِ فِي الْيَمِّ » وهكذا ألقى الله فى قلوب الحواريين الإيمان به ورسوله عيسى عليه السلام، أى واذا كرمتى عليك حين ألهمت الحواريين أن يؤمنوا بك وقد كذبتك جمهور بنى إسرائيل وجعلتهم أنصارا لك يؤيدون دعوتك وينشرون شريعتك، وقد حكى الله عنهم أنهم قالوا آمنا أى بالله ورسوله عيسى عليه السلام، وأشهدوا الله على أنفسهم أنهم مسلمون أى مخلصون فى إيمانهم مدعون لأوامره وتاركون لنواهيه .

ثم ذكر كلاما منقطعا عما قبله ليبين ما جرى بينه عليه السلام وبين قومه عقب حكاية ما صدر من الحواريين من المقالة المدودة من نعم الله عليه، فقال:

(إذ قال الحواريون يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة:

من السماء) أى اذكر للناس وقت قول الحواريين لعيسى: يا عيسى هل يرضى

ربك ويختار أن ينزل علينا مائدة من السماء إذا نحن سألناه أو سأنته ذلك ؟

وقسر بعضهم الاستطاعة بمعنى القدرة وقالوا إن هذا السؤال لا يصدر عن مؤمن.

صحيح الإيمان وأجابوا عن ذلك بعدة أجوبة :

- (١) إن هذا السؤال لأجل اطمئنان القلب بإيمان العيان لا للشك في قدرة الله على ذلك ، كما سأل إبراهيم صلى الله عليه وسلم رؤية كيفية إحياء الموتى ليطمئن قلبه بإيمان الشهادة والعبادة مع إقراره بإيمانه بذلك الغيب .
- (٢) إنه سؤال عن الاستطاعة على حسب الحكمة الإلهية أى هل ينفى الحكمة أن ينزل علينا مائدة من السماء ، فإن ما ينفى الحكمة لا يقع وإن كان مما تتعلق به القدرة كعقاب المحسن على إحسانه وإثابة الظالم على ظلمه .
- (٣) إن المراد هل تستطيع سؤال ربك .
- (قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين) أى قال لهم عيسى اتقوا الله أن تقترحوا عليه أمثال هذه المقترحات التي كان سلفكم يقترحها على موسى لئلا تكون فتنة لكم ، فإن من شأن المؤمن الصادق ألا يجرب ربه باقتراح الآيات .
- وقد يكون المعنى — اتقوا الله وقوموا بما يوجبه الإيمان من العمل والتوكل عليه تعالى عسى أن يوفقكم إلى ذلك .
- (قالوا نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين) أى قالوا نطلبها لفوائد :
- (١) إننا نريد أن نأكل منها لأننا محتاجون إلى الطعام ، فإن الجوع قد غلبنا ولا نجد طعاما آخر .
- (٢) إننا إذا شاهدنا نزولها ازداد اليقين وقويت الطمأنينة ، إذ ينضم علم المشاهدة باللمس والذوق والشم إلى علم السمع منك وعلم النظر والاستدلال .
- (٣) أن نكون من الشاهدين على هذه الآية عند بنى إسرائيل الذين لم يحضروها أو من الشاهدين لله بكال القدرة ولك بالنبوة ، وبذا يؤمن المستعد للإيمان ويزداد الذين آمنوا إيمانا .
- (قال عيسى بن مريم اللهم ربنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا لأولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين) أى إن عيسى عليه السلام

لما علم صحة قصدهم وأنهم لا يريدون تعجيزه ولا اقتراح آية — دعا الله بهذا الدعاء وناداه بالاسم الكريم الدال على الألوهية والقدرة والحكمة إلى نحو أولئك من صفات الكمال ، ثم باسم الرب الجامع لمعنى الملك والتدبير والترية والإنعام .

أى يا الله يا مالك أمرنا ومتولى تربيتنا أنزل علينا مائدة سماوية يراها هؤلاء المقترحون بأبصارهم وتتغذى بها أبدانهم ، وتكون عيدا خاصا بنا معشر المؤمنين دون غيرنا ، بأول من آمن منا وآخر من آمن ، واجعلها علامة من لدنك ترشد القوم إلى صحة دعوتى وصدق نبوتى ، وارزقنا منها ومن غيرها ما به تتغذى أجسامنا فأنت خير الرازقين ترزق من تشاء بغير حساب .

ومن محاسن هذا الدعاء أنه أخر ذكر الفائدة المادية للمائدة عن ذكر فائدتها البدنية الروحية ، بعكس ما فعله الحواريون ، إذ قدموا الأكل على غيره من الفوائد الأخرى .

(قال الله إني منزلها عليكم) أى وعد الله عيسى بإنزال المائدة مرة أو مرارا لكنه رتب شرطا على هذا الوعد فقال :

(فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحداً من العالمين) أى إن من يكفر منكم بعد نزول هذه الآية التى اقترحتها ، وجاءت بطريق لا لابس فيه ولا شك ، فإني أعذبه عذابا شديدا لا أعذب مثله أحدا من سائر كفار العالمين ، لأن عقاب الخطيئة أو الكافر يكون بقدر تأثير الخطيئة أو الكفر فى نفسه ، والبعد فيه عن الشبهة والعذر ، وأى شبهة أو عذر لمن يرى الآيات من رسوله تترى ، ثم يقترح آية خاصة تشترك فى العلم بها حواسه جميعا وينتفع بها فى دنياه قبل آخرته ، فيعطى ما طلب ، ثم ينكص بعد ذلك كله على عقبيه ويكون من الكافرين .

وللعلماء فى الطعام الذى نزل فى المائدة آراء : فقيل هو خبز وسماك ، وقيل خبز ولحم ، وقيل كان ينزل عليهم طعاما أينما ذهبوا كما كان ينزل المن على بنى إسرائيل كما رواه ابن جرير عن ابن عباس .

وجاء في إنجيل يوحنا أنه كان يطعم الألوفا في عيد الفصح من خمسة أرغفة
وسمكتين — أكل منها أول ذلك الجمع كما خذره .

وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ
الْحَمِينِ مِنْ دُونِ اللَّهِ؟ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ،
إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعَلَّمْتُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ، إِنَّكَ
أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ (١١٦) مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مِمَّا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ عِبُدُوا اللَّهَ
رَبِّي وَرَبَّكُمْ، وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مِمَّا دُمْتُ فِيهِمْ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ
أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (١١٧) إِنْ تُعَذِّبُهُمْ
فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإِنْ تَعْفُرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١١٨) قَالَ
اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ، لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١١٩)
لِللَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ (١٢٠) .

المعنى الجملي

كان الكلام قبل هذه الآيات في تعداد النعم التي أنعم الله بها على عيسى ،
والهام الله للحواريين الإيمان به ورسوله وطلب الحوار بين من عيسى إنزال مائدة
من السماء ثم طلب عيسى من ربه إجابة مطلبهم ، وإخبار الله تعالى بأنه أجابهم
إلى ما طلبوا .

ولا يزال الكلام في هذه الآيات مع عيسى أيضا، ففيها سؤال من الله على مرأى من قومه توبيخا وتقريرا لهم على افتراءهم ، وإجابة من عيسى عن ذلك فيها تنصل من ذلك الذنب العظيم الذي اقترفوه بعده وهو القول بالثلاثية ، ثم إخبار من الله بما ينجي الإنسان من عذاب يوم القيامة ، مع بيان أن مافي السموات والأرض كله مملوك لله وفي قبضته يتصرف فيه بعدله وحكمته وهو القادر على كل شيء لا شريك له يمتعه إن أعطى أو يلزمه بالإعطاء إن منع .

الإيضاح

(وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ؟) الخطاب في هذه الآية للنبي صلى الله عليه وسلم ، أى اذ كر أيها الرسول للناس يوم يجمع الله الرسل فيسألهم جميعا عما أجابت به أمهم ، حين يقول لعيسى اذ كر نعمتى عليك وعلى والدتك . . . وحين يقول له بعد ذلك : أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين ؟ أى يسأله أقالوا هذا القول بأمر منك أم هم افتروه وابتدعوه من عند أنفسهم؟

ومعنى قوله من دون الله أى متجاوزين بذلك توحيد الله وإفراده بالعبادة ، وذلك إما أن يكون باتخاذ إله أو أ أكثر مع الله تعالى وهو الشرك ، إذ عبادة الشريك المتخذ غير عبادة الله خالق السموات والأرض ، سواء اعتقد المشرك أن هذا الشريك ينفع ويضر استقلالاً ، أو اعتقد أنه ينفع ويضر بإقدار الله إياه وتفويضه بعض الأمر إليه فيما وراء الأسباب ، أو بالوساطة عند الله أى بما له من التأثير والكرامة على النفع والضر وهذا هو الأكثر الذى كان عليه مشركو العرب عند البعثة ، كما حكاها الله عنهم فى قوله : « وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لََا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ » وقوله : « وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى » .

وقل أن يوجد من المشركين من يتخذ إلهًا غير الله متجاوزًا لعبادته الإيمان بالله الذي هو خالق الكون ومدبره ، فالإيمان القطري الذي غرس في نفوس البشر يرشد إلى أن تدبير الكون كله صادر عن قوة غيبية لا يدرك كنهها أحد ، فالموحدون أتباع الأنبياء يتوجهون بعبادتهم إلى رب هذه السلطة الغيبية وحده اعتقادًا منهم أنه هو الفاعل الكامل التصرف ، وإن نسب الفعل إلى غيره فبإقرار الله إياه وتسخير له بمقتضى سننه في خلقه ، والمشركون يتوجهون إليه تارة وإلى بعض ما يستكبرون من خلقه تارة أخرى كالشمس والنجم والملائكة وبعض مخلوقات أخرى ، ويتوجهون أحيانًا إليهما معا فيجعلون تلك المخلوقات المعظمة وسيلة إلى خالق الأكوان ومدبر الكائنات .

والخلاصة — إن اتخاذ إله من دون الله يراد به عبادة غيره سواء أكانت خالصة لغيره أو شركة بينه وبين غيره ولو بدعاء هذا الغير والتوجه إليه ليكون واسطة عنده . وقد نعى الله عليهم اتخاذ المسيح إلهًا في مواضع عدة من هذه السورة ، وعبادة أمه كانت معروفة في الكنائس الشرقية والغربية ، ثم أنكرت عبادتها فرقة البروتستانتس (إصلاح المسيحية) التي جاءت بعد الإسلام بزمن طويل .

وهذه العبادة منها ما هو صلاة ذات دعاء وثناء على المعبود ، ومنها ما هو استغاثة واستشفاع ، ومنها ما هو صيام ينسب إليها ويسمى بصيام العذراء ، وكل أولئك يقترن بمخشوع وخضوع لذكورها وأصورها وتمثيلها واعتقاد السلطة الغيبية لها وأنها تنفع وتضر في الدنيا والآخرة إما بنفسها أو بواسطة ابنها ويسمونها (والدة الإله) . والآية ترشد إلى أنهم اتخذوها هي وابنها إلهين (والاتخاذ غير التسمية) فيصدق بالعبادة وهي واقعة حتمًا .

(قال سبحانه) التسبيح تنزيه الله تعالى عما لا يليق به ، وأصل الكلمة من

السبح والسباحة ، وهي الذهاب السريع البعيد في البحر أو البر ومنه فرس سبوح .

أى أتزهك يا الله عن أن يكون معك إله آخر ، وبذا أثبت له التنزيه عن المشاركة في الذات والصفات .

ثم انتقل من هذا إلى تبرئة نفسه العالمة بالحق عن قول ما ليس بحق فقال :
(ما يكون لى أن أقول ما ليس لى بحق) أى ليس من شأنى ولا مما يضح أن يقع منى أن أقول قولاً لاحق لى أن أقوله ، لأنك أيدتنى بالعصمة عن مثل هذا القول الباطل .

وهو بتنزيهه الله أولاً أثبت أن ذلك القول الذى نسب إليه قول لا شائبة فيه من الحق وليس من شأنه ولا مما يقع من مثله .

وقد أكد هذا النفي مرة أخرى بحجة أخرى ارتقى فيها من برهان راجع إلى نفسه وهو عصمته عليه السلام إلى برهان أعلى راجع إلى ربه علام الغيوب فقال :
(إن كنت قلتة فقد علمته ، تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك) أى إن ذلك القول إن كان قد صدر منى فقد علمته ، إذ علمك واسع محيط بكل شىء ، فأنت تعلم ما أسره وأخفيه فى نفسى فكيف لا تعلم ما أظهرته ودعوت إليه وعلمه منى غيرى ؟ كما أنى لا أعلم ما تخفيه من علومك الذاتية التى لا ترشدنى إليها بالكسب والاستدلال ، لكنى أعلم ما تظهره لى بالوحى بواسطة ملائكتك المقربين إليك .

(إنك أنت علام الغيوب) أى لأنك أنت المحيط بالعلوم الغيبية وحدك ، ما كان منها وما سيكون وما هو كائن ، وعلم غيرك مستمد من فيضك لا من ذاته ، فهو إما أن يناله بواسطة المشاعر والحواس أو العقل ، وإما أن يتلقاه هبة منك بالوحى والإلهام .

وبعد تنزيه ربه وتبرئة نفسه وإقامة البراهين على ذلك - بين حقيقة ما قاله لقومه ، إذ الشهادة عليهم لا تكون تامة كاملة إلا بإثبات ما يجب أن يكونوا عليه من أمر التوحيد بعد نفي ضده ، فقال :

(ما قلت لهم إلا ما أمرتني به - أن اعبدوا الله ربي وربكم) أى إنى ما قلت لهم فى شأن الإيمان وأساس الدين إلا ما أمرتني بالتزامه اعتقادا وتبليغا لهم بأنك ربي وربهم وأنى عبد من عبادك مثلهم إلا أنك خصصتني بالرسالة إليهم .
 (وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم) أى وكنت قائما عليهم أراقبهم وأشهد على ما يقولون وما يفعلون فأقر الحق وأنكر الباطل مدة وجودى بينهم .
 (فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شىء شهيد) أى فلما قبضتني إليك كنت أنت الحفيظ عليهم دونى ، لأنى إنما شهدت من أعمالهم ما عملوه وأنا بين أظهرهم ، وأنت تشهد على كل شىء إذ لا يخفى عليك شىء ، وفى هذا إيمان إلى أن الله إنما عرفه أفعال القوم ومقاتلهم بعد ما قبضه إليه بقوله : (وأنت قلت للناس اتخذونى وأمى إلهين) .

وقد تقدم فى هذه السورة ما يثبت براءة عيسى عليه السلام من مثل هذه المقالة ، وذلك قوله : « تَعَدَّ كَفَرًا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ، وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ » .

وجاء فى إنجيل يوحنا : (وهذه هى الحياة الأبدية أن يعرفوك أنت الإله الحقيقي وحده ، ويسوع المسيح الذى أرسلته) .

ثم فوض عليه السلام أمر الجزاء إليه تعالى فقال :

(إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) أى إن تعذب من أرسلتني إليهم فباعتهم ما أمرتني به من توحيدك وعبادتك فضل منهم من ضل وقالوا ما لم أقله ، واهتدى منهم من اهتدى فلم يعبدوا معك سواك ، فإنهم عبادك وأنت الرحيم بهم ، ولست أنا ولا غيرى من الخلق بأرحم بهم منك ، وإنما تجزيهم على حسب عملك بما يظنون وما يبطنون ، فأنت العالم بالمؤمن المخلص فى إيمانه

وومن أشرك بك غيرك أو بمن أطاعك وومن عصاك وأنت عالم الغيب والشهادة تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون .

وإن تغفر فإنما تغفر لمن يستحق المغفرة ، وإنك أنت العزيز الغالب على أمره ، الحكيم فى تصرفه وصنعه فيضع كل جزاء وكل فعل فى موضعه .

وخلاصة المعنى — إنك إن تعذب فإنما تعذب من يستحق التعذيب ، وإن تغفر فإنما تغفر لمن هو أهل لذلك ، ومهما توقعه فيهم من عذاب فلا دافع له من دونك ومهما تمنحهم من مغفرة فلا يستطيع أحد حرمانهم منها بحوله وقوته ، لأنك أنت العزيز الذى يغلب ولا يُغلب ، ويمنع من شاء ما شاء ولا يُمنع ، وأنت الحكيم الذى تتضع كل شىء موضعه ، فلا يمكن أحدا غيرك أن يرجعك عنه .

ومن هذا تعلم أن كلام عيسى عليه السلام لا يتضمن شيئا من الشفاعة لقومه ، وإنما يؤيد هذا ما رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص « أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا قول الله تعالى فى إبراهيم صلى الله عليه وسلم : « رَبِّ إِيْمَنَّا أَضَلَّانَ كَثِيْرًا مِنْ النَّاسِ مَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي » الآية ، وقول عيسى عليه السلام (إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) فرفع يديه إلى السماء وقال : (اللهم أمتى أمتى) وبكى ، فقال الله عز وجل يا جبريل اذهب إلى محمد - وربك أعلم - فسله ما يبكيك ؟ فأتاه جبريل فساله فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال - وهو أعلم - فقال الله يا جبريل اذهب إلى محمد فقل إنا سنرضيك فى أمتك ولا نسوءك » ، وما رواه البخارى عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ألا وإنه يجاء برجال من أمتى يوم القيامة فيؤخذ بهم ذات اليمين وذات الشمال فأقول : أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول كما قال العبد الصالح (وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم — إلى قوله الحكيم) قال فيقال إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم » وما رواه أحمد والنسائى وابن مردويه « أنه صلى الله عليه وسلم قام بهذه الآية : (إن تعذبهم فإنهم عبادك ... الخ) حتى أصبح يركع بها ويسجد فساله أبو ذر عن ذلك

فقال : إني سألت ربي الشفاعة فأعطينيها وهي نائلة إن شاء الله من لا يشرك بالله شيئا .

فهذه الأحاديث ضريحة في أن الشفاعة لا ينالها أحد يشرك بالله شيئا .
(قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) أى قال الله تعالى : إن هذا اليوم هو اليوم الذى ينفع فيه الصادقين صدقهم فى إيمانهم وفى شهاداتهم وفى سائر أقوالهم وأحوالهم .

ثم بين هذا النفع فقال :
(لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم) أى للصادقين جنات تجري من تحتها الأنهار فى الآخرة ثوابا من عند الله ، ورضى الله عنهم ورضوا عنه ، وهذا غاية السعادة الأبدية ، إذ لا مطلب لهم أعلى منه حتى تمتد أعناقهم إليه وتتطلع نفوسهم لبلوغه كما قال تعالى : « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً مِّمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ » وقوله : ذلك الفوز العظيم ، أى ذلك الذى ذكر من النعيمين الجفانى والروحانى اللذين يحصلان بعد النجاة من أهوال يوم القيامة ، لأن الفوز هو الظفر بالمطوب مع النجاة من ضده أو مما يحول دونه كما قال تعالى : « ثُمَّ نَزَّحَ عَنْ النَّارِ وَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ » وبعد أن بين للأهل الصدق عنده من الجزاء الحق فى متعد الصدق ، بين عقبه سعة ملكه وعموم قدرته الدالين على كون ذلك الجزاء لا يقدر عليه غيره فقال :

(لله ملك السموات والأرض وما فىهن وهو على كل شىء قدير) أى إن الملك كله والقدرة كلها لله وحده ، وفى قوله : وما فىهن ، تعريض بأن المسيح وأمه اللذين عبدا من دون الله داخلان تحت قبضته تعالى ، إذ الملك والقدرة له وحده فلا ينبغي لأحد أن يتكلم على شفاعتهما « مِنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ » وغاية ما أعطاهم الكرامة لديه والمنزلة الرفيعة من بين عباده « وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ . لَا يُسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ . يَعْلَمُ

مَا يَنْ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنْ خَشِيَّتِهِ مُشْفِقُونَ .
 وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَلَدَاكِ تَجْرِبَةٌ بِهِمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ » .
 سبحانه ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .
 إلمامة بما تضمنته السورة من التشريع والأحكام الاعتقادية والعملية
 أهم الأصول التي انفردت بها هذه السورة :

(١) بيان أن الله أكمل هذا الدين الذي ارتضى لهم ، وأن دين الله واحد وإن اختلفت شرائع الأنبياء ومناهجهم ، وأن هذا الدين مبنى على العلم اليقيني في الاعتقاد والهداية في الأخلاق والأعمال ، وأن التقليد فيه باطل لا يقبله الله ، وأن أصول الدين الإلهي على أسنة الرسل كالهم هي الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح ، فمن أقامها كما أمرت الرسل من أى ملة كاليهود والنصارى والصابئين فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

(٢) بيان عموم بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وأمره بالتبليغ العام ، وأنه لا يكاف إلا التبليغ فقط ، ومن حجج رسالته أنه بين لأهل الكتاب كثيرا مما كانوا يخفون من كتبهم مما ضاع قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، ومما كانوا يكتمونه من الأحكام اتباعا لأهوائهم ، وأن هذا الرسول قد عصمه الله وحفظه من أن يضره أحد أو يصده عن تبليغ رسالة ربه ، وأنا نهيينا عن سؤاله عن أشياء من شأنها أن تسوء المؤمنين إذا أبدت لهم لما فيها من زيادة التكليف .

(٣) بيان أن الله أوجب على المؤمنين إصلاح أنفسهم أفرادا وجماعات ، وأنه لا يضرهم من ضل إذا هم استقاموا على صراط الهداية ، فهو لا يضرهم لاقى دنيا ولادين ، ومن ذلك الوفاء بالعقود التي يتعاقدون عليها في جميع المعاملات الدنيوية ، وتحريم الاعتداء على قوم بسبب بغضهم وعداوتهم ، والتعاون على البر والتقوى كتناليف الجماعات العلمية والخيرية وتحريم التعاون على الإثم والعدوان ، وتحريم موالاة المؤمنين للكافرين وبيان أن ذلك من آيات النفاق .

(٤) تفصيل أحكام الطعام حلاله وحرامه ، وبيان أن التحريم منه إما ذاتي كالميتة وما في معناها ، وإما لسبب ديني كالذي يذبح للأصنام ، وبيان أن الضرورات تبيح المحظورات .

(٥) تحريم الخمر وكل مسكر ، والميسر وهو القمار وما في حكمه (كالمضاربات في البورصة) .

(٦) وجوب الشهادة بالتوسط والحكم بالعدل والمساواة بين غير المساهين والمسلمين ولو للأعداء على الأصدقاء وتأكيده وجوب ذلك في سائر الأحكام .

(٧) بيان تفويض أمر الجزاء في الآخرة إلى الله وحده ، وأن النافع في ذلك اليوم هو الصدق .

وكان مسك ختامها ذكر الجزاء في الآخرة بما يناسب أحكامها كلها ، وقد روى أحمد والنسائي والحاكم وصححه والبيهقي عن جبير بن نفير قال : حججت فدخلت على عائشة فقالت : يا جبير تقرأ المائدة ؟ قلت نعم ، فقالت : أما إنها آخر سورة نزلت ، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه وما وجدتم فيها من حرام فحرموه ، وروى أحمد والترمذي والحاكم والبيهقي عن عبد الله بن عمر قال : آخر سورة نزلت سورة المائدة والفتح .